



أكاديمية فيض العلم
FaithUilm Academy



أكاديمية فيض العلم
FaithUilm Academy

الندوة العلمية الثانية القراءات القرآنية وعلومها

انعقاد الندوة

9، 10 أغسطس 2025

الجزء الثالث



رئيس الندوة
أ. د. أمير عادل الديب

المشرف العام على أكاديمية فيض العلم

مدير أكاديمية فيض العلم
أ. أسماء محمد الأروش

الندوة العلمية الثانية
القراءات القرآنية وعلومها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الندوة العلمية الثانية

القراءات القرآنية وعلومها

رئيس الندوة
أ.د. أمير عادل الديب
المشرف العام على أكاديمية فيض العلم

مدير أكاديمية فيض العلم
أ. أسماء محمد الأروش

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

٢٠٢٥م - ١٤٤٧هـ

كافة الآراء الواردة في الأبحاث والدراسات المنشورة في كتاب الندوة
تعبّر عن وجهات نظر أصحابها فقط، ولا تُعبّر بالضرورة عن رأي
أكاديمية فيض العلم

الناشر: أكاديمية فيض العلم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنزل القرآن هدى ورحمة للعالمين، وجعل تلاوته وتدبره عبادة، وإتقان أدائه علما من أشرف العلوم، يُتناقل بالتلقي والمشافهة، جيلا بعد جيل. والصلاة والسلام على من أوتي جوامع الكلم، النبي الأمي، محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

ثم أما بعد:

فيسعدنا في أكاديمية فيض العلم أن نقدم بين أيديكم هذا الكتاب الذي يوثق أعمال ندوة القراءات القرآنية، التي عقدناها في إطار سعينا الدائم لخدمة كتاب الله تعالى، والارتقاء بالبحث العلمي في مجاله، وتعميق الفهم بأصول القراءات وتنوعها، وما تحمله من دلالات لغوية وتفسيرية وجمالية.

لقد جاءت هذه الندوة بمشاركة نخبة من العلماء والباحثين المتخصصين، الذين أثروا جلساتها ببحوث أصيلة، ورؤى علمية رصينة، تناولت مسائل دقيقة في علم القراءات، وتفاعلت مع التراث بروح علمية منفتحة، توازن بين الأصالة والمعاصرة.

وإن هذا الكتاب ليمثل ثمرة جهد علمي مبارك، نرجو أن يكون نافعا للدارسين والمهتمين، وأن يسهم في تحديد العناية بعلوم القرآن الكريم، وتيسير الاستفادة من تراثه الغني.

جزيل الشكر لكل من ساهم في إنجاح هذه الندوة، إعداداً وتنظيماً ومشاركة، ونسأل الله أن يتقبل هذا العمل، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم، ويبارك في جهود العاملين في خدمة كتابه العزيز.

مدير أكاديمية فيض العلم

أ. أسماء محمد الأروش

بسم الله الرحمن الرحلم

الحمد لله الذل حفظ كتابه من التبدل؁ واصطفى لحمل أمانته أهل العلم والإتقان؁ فجعلهم رواة لقراءاته؁ وأمناء على ألفاظه ومعانيه؁ وأشهد أن لا إله إلا الله؁ وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله؁ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

إنه لمن دواعي السرور والاعتزاز أن أقدم بين يدي هذا الكتاب خلاصة أعمال ندوة علملم مباركة؁ جمعت بين جنباتها ثلَّة من أهل العلم والاختصاص؁ ممن نذروا أنفسهم لخدمة القرآن الكريم؁ وبذلوا أعمارهم في التأصيل والتحقيق لعلم القراءات؁ ذلك العلم الذل لا تكتمل معرفة كتاب الله إلا من خلاله؁ ولا يُتصور أداء القرآن أداء صحيحا متواترا إلا في ضوئه.

لقد جاءت هذه الندوة استجابة لحاجة علملم معاصرة؁ تستدعي إعادة النظر في مناهج دراسة القراءات؁ وتفعيل الحوار العلمل الرصين حول قضاياها الكبرى ومباحثها الدقيقة؁ سواء ما كان منها متعلقا بأصول الأداء والرواية؁ أو ما ارتبط بتأثيرها في التفسير والفقه واللغة؁ أو غيرها من علوم الوحي.

وكان من بركة هذا اللقاء العلمل المبارك أن تنوعت فيه المشاركات بين الطرح الأصيل والمعالجة التجديدلم؁ فبرزت أبحاث محققة؁ ودراسات رصينة؁ ومداولات نافعة؁ دلت على حيوية علم القراءات؁ وامتداد أثره في ميادين المعرفة الشرعية واللغوية والبلاغية.

وفي هذه الكلمة الموجزة؁ لا يسعني إلا أن أتقدم بجزيل الشكر وخالص الامتنان لجميع من أسهم في إنجاح هذه الندوة: من باحثين ومناقشين ومنظمين؁ سائلا الله أن يبارك في جهودهم؁ وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم؁ نافعة لأهل القرآن والمهتمين به.

أسأله سبحانه أن يتم لنا النعمة بهذا الجهد؁ وأن يجعله من العمل الصالح الذل يتقبل؁ وأن يلحقنا بالصالحين من حملة كتابه؁ والعاملين به والداعين إليه؁ وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد؁ وعلى آله وصحبه أجمعين.

رئيس الندوة

أ.د.أمير عادل الديب

المشرف العام على أكادلملم فلفل العلم

خروج أصحاب تنقيح فتح الكريم عن مبحث الطرق في النشر

خادم أهل القرآن

المقرئ/ إيهاب بن أحمد فكري حيدر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وآله وصحبه أجمعين،

أما بعد فمن أهم المسائل الواردة في رد فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد الرويثي على ما كتبه في موضوع (ثبوت الغنة للأزرق) هو ما ذكره في قوله:

"علوم الآلة (مثل علوم اللغة وأصول الفقه ومصطلح الحديث ونحوها) مهمة لطالب العلم الشرعي لكن لا ينبغي التكلف بإدخالها فيما لا مدخل فيه فلكل علم أصوله وقواعده اهـ.

ولأن علم الأصول وعلم الرواية مطلوبان لوضع قواعد لأخذ روايات القراء، وليس في هذا تكلف، فسأوضح ذلك.

يقول الإمام ابن حزم:

"ومن اقتصر على علم واحد لم يطالع غيره؛ أو شك أن يكون ضحكة^(١) وكان ما خفي عليه من علمه الذي اقتصر عليه، أكثر مما أدرك منه لتعلق العلوم بعضها ببعض، كما ذكرنا، وأنها درج بعضها إلى بعض، كما وصفنا، ومن طلب الاحتواء على كل علم أو شك أن ينقطع وينحسر، ولا يحصل على شيء^(٢).

وقال الإمام ابن الجزري في صدر كتاب (منجد المقرئين):

"ولا شك عند كل ذي لب أن من تكلم في علم ولو كان إماما فيه، وكان العلم يتعلق بعلم آخر وهو غير متقن لما يتعلق به داخله الوهم والغلط عند حاجته إليه. ولا ينبغي لمن وهبه الله عقلاً وذهناً وعلماً أن يهجم على كل ما وقع، ولكن ينظر كما نظر من قبله فالحق أحق أن يتبع. إيش أقول الهمم القاصرة تصير سائر العلوم دائرة، والتزاحم على مناصب الدنيا زهد المشتغلين عن طلب الدرجة العليا لا حول ولا قوة إلا بالله".

(١) الضحكة: من يضحك عليه الناس (القاموس).

(٢) كتاب رسائل ابن حزم (٧٧).

آها على الأعلام كيف تغيبوا وبقي الذين حياتهم لا تنفع
ما قيل ما قد قيل إلا أنه خلت الديار فليس إلا بقلع^(٣)

فكلام الإمام ابن حزم عليه - رحمة الله - يذكر فيه:

"أن من دخل في علم ينبغي أن يكون على اطلاع على العلوم الأخرى إذا أراد أن يتكلم فيما يتعلق بالعلوم الأخرى".

فمن دخل في علم القراءات، وكان همه تعلم قراءة أحرف القراءات الواردة والرسم والضبط والعدد وغيرها من فنون هذا العلم، فهذا لا يحتاج أكثر من أن يضبط هذه الأمور وجزاه الله خيراً، وإذا زاد على ذلك بأن يدرس النحو واللغة حتى يستطيع أن يتفهم توجيه هذه القراءات وأن يوضحها لطلابه فهذا أفضل؛ لأنه لا يكمل قارئ إلا بعلم النحو، ولا يكمل نحوي إلا بعلم القراءات؛ وإلا فقد يخطئ القارئ وقد يرد النحوي بعض القراءات المتواترة.

فهذا حد من يريد أن يُعلم القراءات كما تعلمها وأن يوجهها لطلابه دون الدخول في مسائل الخلاف، وأما من أراد أن يدخل في تأصيل قواعد في هذا العلم وأن يدخل في المسائل التي وقع فيها اختلاف في الاجتهاد، فلا بد أن يتعلم العلوم الأخرى، مثل: الفقه وأصول الفقه والقواعد الفقهية وأصول علم الرواية حتى يستطيع أن يضع قواعد لا تختل، وإلا فإن بعض فضلاء القراء وضع قواعد، ثم لم يلتزم بها مع أنه يطالب غيره بالالتزام بما قعد.

ومثال ذلك أن من يقول: لا نخرج عن الطرق التي أسندها أحد الأئمة في صدر كتابه أبداً.

سوف تؤدي قاعدته هذه إلى الطعن في كل الأئمة، فما منهم من أحد إلا وخرج عن الطرق التي أسندها في صدر كتابه - حتى الإمام ابن الجزري - ولا يصح أخذ بعض كلام الإمام ابن الجزري من أنه يأخذ بما في الأسانيد التي نقلها الروايات التي قرأ بها ولا يخلط بها غيرها، ويترك كلامه في المواضع الأخرى أو يحمل كلامه الذي يوضح فيه أنه يأخذ بما خرج عن الطرق على أنها شذوذ عن هذه القاعدة لا يتابع فيها، مثل الشذوذ في قول بعض العرب: خرق الثوب المسمار.

فإن هذا المثل لكثرة خروج ابن الجزري عن طريقه سيصبح (خرقت الثياب المسمار).

فلا بد من الجمع بين أقواله، وفي هذه المسألة بحث لي وبحث لغيري في إثبات خروج ابن الجزري عن طريقه وإجازته ذلك لغيره.

(٣) كتاب منجد المقرئين ومرشد الطالبين.

فيجمع بين قوله:

"إلا أن من عادتنا الجمع بين ما ثبت وصح من طرقنا لا نتخطاه ولا نخلطه بسواه".

وقوله:

"وأما ما لم يكن كذلك فإننا نفرق فيه بين مقام الرواية وغيرها ، فإن قرأ بذلك على سبيل الرواية فإنه لا يجوز أيضاً من حيث إنه كذب في الرواية وتخليط على أهل الدراية ، وإن لم يكن على سبيل النقل بل على سبيل القراءة والتلاوة فإنه جائز صحيح وقبول لا منع منه ولا حظر وإن كنا نعييه على أئمة القراءات العارفين باختلاف الروايات من وجه تساوي العلماء بالعوام لا من وجه أن ذلك مكروه أو حرام ، إذ كل من عند الله نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين تخفيفاً عن الأمة ، وتهوينا على أهل هذه الملة ، فلو أوجبنا عليهم قراءة كل رواية على حدة لشق عليهم تمييز القراءة الواحدة وانعكس المقصود من التخفيف وعاد بالسهولة إلى التكليف ، وقد رويناه في المعجم الكبير للطبراني بسند صحيح عن إبراهيم النخعي قال: قال عبد الله بن مسعود (ليس الخطأ أن يقرأ بعضه في بعض ولكن أن يلحقوا به ما ليس منه ".

وقوله:

"وليس ذلك كله من طرقنا. وفي ثبوته عن الداجوني عندي نظر. ولولا شهرته عن هشام وصحته في نفس الأمر لم نذكره. وروى الاختلاس سائر الرواة واتفق عليه أئمة الأمصار في سائر مؤلفاتهم والله تعالى أعلم" اهـ.

وغير ذلك من أقواله.

وقد وضع لنا الإمام الإزميري الأسباب التي خرج بها _ هو نفسه _ عن طريقه مرشداً لنا ليحذو من أحب حذوه، وسأرفق كلامه في ملف آخر، وفيه سبع مسائل خرج فيها عن طريقه، وسبب ذلك، ومنها أن سبب ذلك أنه قرأ بما خرج فيه عن طرق النشر على شيوخه.

ومن المعلوم في علم الأصول أننا لا نستطيع أن نفهم نصوص الشرع الواردة في مسألة سواء في القرآن أو السنة إلا بالجمع بينها، أي: بأن نجمع كل النصوص الواردة.

فعلى سبيل المثال: إذا أردنا بحث مسألة: هل يجوز للمسلم أن يتزوج كتابية؟

فإذا تمسكنا بقوله تعالى: "وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يَؤْمِنَ"، فإننا في هذه الحالة سنمنع نكاح كل المشركات، ولكن إذا جمعناها مع النص الآخر في قوله تعالى: "وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ"، يكون النكاح جائزاً للكتابية، وغير جائز لغير الكتابية، فهذا هو الجمع بين النصوص.

وإذا كان هذا في نصوص الوحي المعصوم، فما بالك في نصوص البشر، لا بد من الجمع بين الكلام فلا يصح أن نورد هذا القول عن الإمام ابن الجزري ثم نترك أقواله الأخرى الكثيرة التي تفيد الخروج عن الطريق، وسأورد بحثاً كتبته منذ فترة في هذه المسألة عندما يأتي وقته، ويكفي شاهدًا لهذا إثباته لإسكان هاء حرف (يرضه) لهشام فهو يقول "كل هذا ليس من طرقنا"، ومع أنه ليس من طرقه أثبتته في (الطبية)، وقرأ به وقرأ به أصحاب التنقيح، فأمر عجيب أن نضع قواعد، ثم لا نلتزم بها.

فإذا لا بد لمن أراد أن يدخل في التأصيل والتععيد من القراء أن يدرس هذه العلوم، وأحمد الله - سبحانه وتعالى - أنني لم أدخل علم القراءات إلا بعد أن درست هذه العلوم، ولذلك تبين لي أن الأمر يحتاج إلى وقفة، فوقفتها - والحمد لله -.

وسوف أوضح أن أصحاب التنقيح - رحمهم الله - يخرجون عن مبحث الطرق في أول بيت من التنقيح. وشيوخنا أحباء إلينا، ولكن الحق أحب إلينا منهم، كما قال الإمام ابن القيم في الشيخ الهروي: "شيخ الإسلام حبيب إلينا لكن الحق أحب إلينا منه".

وأذكر أول مخالفة وقعت لقاعدة منع الخروج عن طرق النشر في صدر (تنقيح فتح الكريم):
 قال في التنقيح:

وَهَا السَّكْتُ فِي كَ (الْعَالَمِينَ الَّذِينَ) إِنَّ تَكُنْ مُدْغِمًا لِلْحَضْرَمِيِّ فَأَهْمِلًا
 وَتَخْتَصُّ كَالِإِدْغَامِ بِالسَّكْتِ عِنْدَهُ وَمِنْ كَامِلٍ إِدْغَامٌ رَوْحٌ مُبَسِّمًا

هذا صدر نظم تنقيح فتح الكريم وفيه مخالفة من أصحاب التنقيح وطلابهم وطلاب طلابهم لقواعد مدرسة الإزميري والمتولي في أربعة مسائل:

الخروج الأول عن أسانيد مبحث الطرق على قواعدهم

١. الإدغام الكبير العام ليعقوب من المصباح خروج عن مبحث الطرق

الإدغام العام ليعقوب مذكور في كتاب المصباح لكن أسنده أبو الكرم من طريق الأهوازي.
 والإمام ابن الجزري لم يختار طريق الأهوازي من المصباح في مبحث طرق النشر الموجود في مقدمة النشر.
 فعلى قواعد مدرسة الأزميري لا يصح أن يأخذوا بهذا الوجه لأنه خروج عن مبحث الطرق.

فإذا لم يأخذوه من المصباح يترتب على ذلك ما يلي:

أولاً: سيمتنع هذا الوجه عندهم بالمرّة لأنهم لا يأخذونه من المطلوب، ولا يأخذونه كذلك من طريق الزبيري قبل الإمام المتولي، أما بعد الإمام المتولي فسأبين أن أخذ الإمام المتولي له أيضاً خطأ لا يصح على قواعدهم بعد أن وجدت نسخة من كتاب الكامل وليس فيه إدغام عام ليعقوب.

ثانياً: بامتناع هذا الوجه سيكون هناك نحو من عشرين بيتاً في تنقيح فتح الكريم وضعت كتحريرات على هذا الوجه الذي أخذوه من المصباح ينبغي أن يتركوها.

فإذا منع أحد الفضلاء الغنة للأزرق بسبب أنه خروج عن الطريق فلا يقرأ به فقل له:

في صدر تنقيح فتح الكريم خروج عن الطريق أخذ به الأئمة الإزميري والمتولي والشيخ عامر عثمان والزيات والسمنودي وطلابهم وطلاب طلابهم ومنهم أساتذة جامعة.

فإن قال: لعلمهم لم ينتبهوا لذلك.

فقل: لعلمهم!، لكن ها نحن قد نبهنا طلابهم وطلاب طلابهم، فهل تظنهم سيشهدون على أنفسهم بالتناقض؟
الله أعلم.

ثم إن سلمنا أن الأخذ بوجه الإدغام العام خطأ على ما قعدوا.

فالجواب: إذا سلمنا أن أصحاب التنقيح أخطأوا لأنهم بشر، لكن هل أذن الله تعالى بقراءة القرآن لمئات السنين بالإدغام الكبير ليعقوب على يد هؤلاء الكبار وطلابهم وغيرهم من قبلهم بما لا يصح؟

اللهم لا، فالله حافظ لكتابه، لكن لازم مذهبهم مشكل كما ترى، والله المستعان.

وقد بينت في مقالة أن خروج الإمام الإزميري عن مبحث الطرق ليس حالة واحدة، بل حالات متعددة، وتبعه على بعضها الإمام المتولي وغيره.

فانظر إلى دعواهم أنهم يلتزمون بمبحث الطرق وأن هذا من قواعد ابن الجزري، ثم يوقعهم الله تعالى في مخالفة هذا الزعم في أول بيت من النظم.

فإذا كنتم في أول بيت من هذا النظم تخرجون عن الطريق، ثم تمنعون الخروج عن الطريق في مسائل أخرى، فهل هذا من الإنصاف؟

فأقل المطلوب أن تسمحوا لغيركم أن يختاروا كما اخترتم، ولا تحاربوا هذا الخروج من غيركم، إذا خرج غيركم عن أسانيد هذه الكتب المسندة في مبحث الطرق^(٤)، ووضحت هذا ووضحه غيري فيما سبق.

فإذا قال لك فاضل: كيف تقرأ بالغنة للأزرق وعلى مذهبنا - مذهب أهل التنقيح - لا نجدوها بالكتب؟

فقل له: وجدناها في الكتب وجدناها في (الموجز) و(تلخيص أبي معشر^(٥)).

فإذا قال لك: هذا خروج عن مبحث الطرق.

(٤) التي فيها نقص عندكم.

(٥) هو خروج عن الطريق لأن رواية ورش من التلخيص مسندة من طريق يونس بن عبد الأعلى وقد خرج أصحاب التنقيح إلى طريق يونس بن عبد الأعلى كما يأتي في مسألة ترفيق الإشراف للأزرق، وذلك كي لا يستدرك علي كما وقع الاستدراك علي في غنة حفص على القصر من جامع ابن فارس، وتوضيح ذلك أنني آخذ بالاختيار كما أخذ به المسلمون لمئات السنين، ولست على المذهب المضطرب في منع الاختيار أحياناً والأخذ به أحياناً كما هو مذهب أصحاب التنقيح، ولست على المذهب المبتدع في منع الاختيار مطلقاً.

فقل له: نعم، كما أنكم في أول بيت في التنقيح تخرجون عن مبحث الطرق وتحررون على هذا الخروج بعد ذلك في نحو عشرين بيتاً، وكما خرج الإمام الإزميري عن مبحث الطرق في عدة مسائل وبين سبب ذلك، بل في إحدى هذه المسائل لم يبين السبب، وسأذكر بحثاً في ذلك لاحقاً.

ولم يمنع أحد أصحاب التنقيح من هذا؛ لأن هذا باب متسع فيما ذكره الإمام ابن الجزري بما ملخصه:

"يجوز لنا أن نخلط بين هذه الطرق بشرط ألا يقع خطأ لغوي وألا تنسب الرواية لمن لم يروها".

وقد وضحت في بحث سابق أن ابن الجزري قرأ وأقرأ بالغنة للأزرق، وهذه المسألة كان ينبغي أن تبحث بلطف وتأصيل لا بعصية وتعال كما هو الواقع من بعض القراء، وقد قام بإثبات غنة الأزرق فضيلة الشيخ علي الغامدي كذلك في بحث مستوف.

وقد أراد الله - سبحانه وتعالى - أن يوضح لنا في أول بيت من التنقيح أنكم تقرؤون بما فيه خروج عن الطريق، ولا أرى في هذا الخروج أي حرج، بل كثيراً ما أخذ بالغنة على الإدغام العام للحضرمي مع أنه لم يُقرأ بها حتى زمن الإمام المتولي، والإمام الإزميري نفسه لا يُقرأ بالغنة على الإدغام العام، ومع ذلك إذا قرأ بعض الفضلاء بالغنة مع الإدغام العام عليّ - بل أكثر من يقرأون عليّ يقرأون بالغنة مع الإدغام العام - فأقول لهم لا تنسبوا هذا لابن الجزري ولا للإزميري ولا للمنصوري ولا لأحد من الأئمة قبل الإمام المتولي، بل انسبوا للإمام المتولي، وقولوا: هذا اختيار للإمام المتولي نقرأ به، ومن أراد أن يقرأ به فلا حرج^(٦)، ومن أراد أن يترك القراءة به فلا حرج ولا إشكال، هذه هي السعة التي يسر الله سبحانه وتعالى بها القرآن، والتي ينبغي أن نحرص عليها.

^٩ يفهم من أقوال أصحاب التنقيح أن غنة الأزرق اختيار من الإمام المنصوري فلا يقبل، أما الغنة على الإدغام العام فهي اختيار من الإمام المتولي ومع ذلك فيقبل، وكلاهما خروج عن مبحث الطرق عندهم، ثم يغضبون عند توضيحنا لضرورة الالتزام بقواعد علم أصول الفقه وقواعد علوم الرواية.

٢. خروج أصحاب التنقيح عن مبحث الطرق

في باب الإدغام الكبير ليعقوب من الكامل

قال في التنقيح الأبيات ٥، ٦:

وها السكت في كالعالمين الذين إن تكن مدغما للحضرمي فأهملا
وتختص كالإدغام بالسكت عنده ومن كامل إدغام روح مبسلا

قال في شرح التنقيح لفضيلة الشيخ الزيات - رحمه الله تعالى - (صفحة ٣٩):

جاء في كتاب الكامل إدغام روح مع البسمة، فيكون لروح الإدغام مع البسمة ومع السكت اهـ.

وقال في التنقيح البيت ٣٢:

ولا مد مع الإدغام إلا لروحهم

وقال في شرح التنقيح لفضيلة الشيخ الزيات - رحمه الله تعالى - (صفحة ٥٩):

يمتنع التوسط في المنفصل مع الإدغام لرويس ويجوز لروح اهـ.

ففي هذه التحريرات جواز البسمة والتوسط في المد المنفصل ليعقوب من كتاب الكامل على وجه الإدغام الكبير

العام^(٧).

ووافقه بعض شراح التنقيح في المسألتين.

لكن قال في الكامل (٣/٣٣):

(٧) كان عليهم حيث إنهم يلتزمون أن هذا الوجه يأتي من الكامل فقط أن يلتزموا على قواعدهم بكل ما في الكامل من أحرف حتى

يكونوا محققين مثل قولهم: في البيت ١٤٦ من التنقيح: ومعها بمنه دع على المد عن كلاً

فوجه الغنة مع المد من الكامل (٢٣/٤) تثبت الهاء فيه وفقاً في نحو "هن" لروح سواء على وجه الإظهار أو الإدغام، ولا تمتنع كما في

هذا البيت من التنقيح، قال في الكامل:

بهاء بعد الواو والياء، والمليم نحو: وهو فيه جمه ومله وعمه وبابه في الوقف سلام ويعقوب.

زاد روح عند النون المشددة كقوله إنه في قول الخزاعي وابن مهران اهـ.

وافقه يعقوب في الصحاح بالجنب.

فأدغم رويس "فلا أنساب بينهم" و"نسبحك كثيراً" و"نذكرك كثيراً" "إنك كنت بنا".

سلام معه في الكافات.

زاد الحمامي عن رويس لذهب بسمعهم والكتاب بالحق بعد السبعين والمئة في البقرة وفي الأعراف جهنم مهاد

اهـ.

فليس في الكامل إدغام كبير عام ليعقوب، بل إدغام كبير خاص.

فإن سأل سائل فاضل فمن أين أخذ أصحاب التنقيح الإدغام العام لروح من الكامل؟

فالجواب إن هذا كان اجتهداً من الإمام المتولي — رحمه الله تعالى — بناء على نصين في النشر.

النص الأول:

إسناد رواية روح من طريق الزبيري، قال في النشر:

طريق الزبيري عن روح من طريق غلام ابن شنبوذ من طريقين من **غاية أبي العلاء** قرأ بها على أبي الحسن ابن أحمد الحداد وقرأ بها على أبي القاسم عبد الله بن محمد العطار وقرأ بها على أبي جعفر محمد بن جعفر الأصهباني المغزلي وأبي الحسن علي بن محمد الزاهد الفقيه وقرأ على أبي الطيب محمد بن أحمد بن يوسف البغدادي المعروف بغلام ابن شنبوذ. ومن طريق ابن حبشان من **الكامل** قرأ بها الهذلي على أبي نصر منصور بن أحمد وقرأ بها على الأستاذ أبي الحسين علي بن محمد الأصهباني وقرأ بها أبي الحسن علي عثمان بن حبشان الجوهري وقرأ ابن حبشان وغلام ابن شنبوذ الفقيه أبي عبد الله الزبير بن أحمد سليمان بن عبد الله بن عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام الأسدي الزبيري البصري الشافعي الضرير فهذه ثلاث طرق للزبيري وقرأ الزبيري وابن وهب على أبي الحسن روح بن عبد المؤمن بن عبدة ابن مسلم الهذلي مولاهم البصري النحوي^(٨).

والنص الثاني:

عزو وجه الإدغام الكبير ليعقوب من رواية الزبيري، قال في النشر:

(٨) النشر: (١/١٨٥).

وذكر صاحب المصباح عن رويس وروح وغيرهما وجميع رواة يعقوب إدغام كل ما أدغمه أبو عمرو من حروف المعجم أي من المثليين والمتقارين.

وذكره شيخ شيوخنا الأستاذ أبو حيان في كتابه: المطلوب في قراءة يعقوب. وبه قرأنا على أصحابنا عنه. وربما أخذنا عنه به.

وحكاه الإمام أبو الفضل الرازي واستشهد به للإدغام مع تحقيق الهمز.

(قلت) هو رواية الزبيري عن روح ورويس وسائر أصحابه عن يعقوب^(٩).

وعلى هذا أخذوا الإدغام الكبير العام لروح من رواية الزبيري.

لكن هل نص ابن الجزري على أن هذا الإدغام من رواية الزبيري في الكتابين المذكورين؟

أم أنها قد تكون من كتب أخرى أو من طرق أخرى غير مذكورة في كتب محددة (يصطلح بعض الفضلاء على تسميتها بالطرق الأدائية).

هو بلا شك من طرق أخرى، والدليل على ذلك أنه عندما لم يجد الإمام الأزميري - رحمه الله تعالى - الإدغام الكبير ليعقوب في غاية أبي العلاء الهمداني لم يُخرج تحريرات الإدغام الكبير ليعقوب من غاية أبي العلاء، وتبعه على ذلك الإمام المتولي وأصحاب التنقيح.

ولم يكن كتاب الكامل عند الإمام الإزميري ولا عند الإمام المتولي، وحصل عليه بعض أصحاب التنقيح، وطلابهم، وطلاب طلابهم، لكن التقليد غلاب حتى عند من يدعون التحقيق.

ولم يضع الإمام المتولي في الاحتمال أنه كما أن كتاب غاية الاختصار لأبي العلاء الهمداني لم يرد فيه الإدغام الكبير ليعقوب والغاية مسندة من طريق الزبيري، فقد يكون هذا الأمر كذلك في الكامل.

وهذا هو الواقع فنسخة الكامل ليس فيها الإدغام الكبير ليعقوب كما سبق.

وعليه فما بني من التحريات على وجود الإدغام الكبير العام ليعقوب في الكامل خطأ - على قواعد أصحاب التنقيح من اعتماد ما يجدونه في نسخ الكتب -، والأخذ بها خروج عن مبحث الطرق؛ لأنه مع أن إسناد الزبيري مذكور في مبحث الطرق من الغاية والكامل، لكن ليس في هذين الكتابين الإدغام الكبير، فهو من رواية الزبيري من طرق أخرى ليست في مبحث الطرق.

(٩) النشر: (٣٠٢/١ - ٣٠٣٠).

ومع ما ذكرت من تجويزهم البسمللة والتوسط على الإدغام الكبير ليعقوب^(١٠) تتضح بعض القواعد التي بنوا عليها تحريراتهم:

- قبولهم بناء التحريات على العلم الناقص^(١١)، ومنع أوجه سكت ابن الجزري عن منعها، بل قد منعوا أوجهها قرأ بها ابن الجزري وأقرأ بها، بل منعوا أوجهها قرؤوا بها هم أنفسهم على شيوخهم، ومن ذلك أن التوسط على الإدغام الكبير ليعقوب من روايته، قرأ بها الإمام المتولي على شيوخه؛ لأنه قرأ بتحريرات الإمام المنصوري.
- اضطراهم إلى العزو بالتخمين حتى يكملوا تخريج الأوجه.
- ظنهم أنهم لا يخرجون في تحريراتهم عن مبحث الطرق؛ فهم يتباهون بذلك على غيرهم، وكما جاء في الحديث "المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور"^(١٢).

(١٠) وسأذكر - إن شاء الله - بعض التحريات الأخرى التي بنوها على هذا العزو التخميني في مقالة قادمة.

(١١) راجع كتاب (نقد منهج الإمامين الأزميري والمتولي في تحريراتهم على الطيبة).

(١٢) أخرجه مسلم (٢١٢٩).

٣. تكملة في مسألة خروج أصحاب التنقيح عن مبحث الطرق

في باب الإدغام الكبير ليعقوب من الكامل

وهذا إكمال ما ترتب على أخذ الإدغام العام الكبير ليعقوب من الكامل:

١. تحرير الوقف على حرف "سلاسلا" بسورة الإنسان **لروح على الإدغام مع المد:**

قال في التنقيح:

٤٣٥..... سلاسلا
 ٤٣٧ ولا خلف للرملي في الوقف بالألف ولا خلف عن روح مع القصر مسجلا
 ٤٣٨ وقف بسكون اللام إن تك قارئا بإدغامه مع مده متقبلا

قال في شرح التنقيح لفضيلة الشيخ الزيات - رحمه الله تعالى - (صفحة ٢٣٤):

وإذا قرئ لروح بالإدغام مع المد تعين الوقف بالحذف اهـ.

قلت:

عزا في النشر الوقف بالألف لروح من طريق المعدل في النشر (٣٩٤/٢)؛ والكامل مسند في النشر من طريق المعدل وغيره.

وقال في الكامل (٦٢١ / ٤):

سلاسلاً منون مدني والكسائي وعاصم غير حفص والأعمش وهشام وأبو بشر وأيوب وابن مقسم وعبيد عن ابن كثير ومعاذ وعبيد عن أبي عمرو ويعقوب بالألف.

الباقون بغير تنوين في الوصل وبألف في الوقف غير مكّي إلا ابن مقسم وشجاع وعبيد والزيات والعبسي وسهل ويعقوب والسلمي فإنهم يقفون بغير ألف اهـ.

ولكن كما ذكرت في الجزء الأول من الرد التاسع أنه ليس هناك إدغام كبير عام مع المد لروح من الكامل، فعلى قواعدهم هذا الإدغام خروج عن مبحث الطرق سواء من المصباح أو من طريق الزبيري من الكامل وغاية أبي العلاء.

ولو كان أصحاب التنقيح محققين **وملتزمين بقواعدهم** لمنعوا الإدغام الكبير ليعقوب مطلقاً سواءً على القصر من المصباح أو على المد من الكامل فضلاً أن يحرروا عليه.

٢. تحرير الوقف على حرف "قواريرا" الأول بسورة الإنسان **على وجه الإدغام:**

قال في التنقيح:

٤٣٨ قوارير مع إدغام روح فبالألف

قال في النشر (٣٩٥/١):

واختلف عن روح فروى عنه المعدل من جميع طرقه **سوى طريق ابن مهران الوقف بألف** وكذا روى ابن حبشان^(١٣). وعلى ذلك سائر المؤلفين وروى عنه غلام ابن شنبوذ الوقف بغير ألف اهـ. فقد يفهم منه الوقف بالألف من المصباح لأنه مسند من طريق المعدل.

لكن في نسخة المصباح المحذوف^(١٤)، قال أبو الكرم:

"قواريراً" الأول. قرأ أبو جعفر، ونافع، وابن كثير، والكسائي، وعاصم إلا حفصاً عنه، والقزاز عن عبد الوارث، وخلف في اختياره بالتنوين هذا الأول. كلهم وقفوا عليه بالألف إلا التغليبي عن ابن ذكوان وحمزة غير الضبي، وزيد، **روح عن يعقوب اهـ.**

أما الكامل ففيه الوقف بالألف وهو اختيار الهذلي كذلك، قال في الكامل:

قواريراً بالتنوين فيهما: مدني وعاصم إلا حفصاً والأعمش والكسائي وأبو بشر وهشام وابن مقسم وأبو زيد وعبيد ومحبوب والواقدي والقرشي والقزاز كلهم عن أبي عمرو.

وافق الزعفراني ومكي وخلف في الأول، ضدّهم الزيات وطلحة وحمصي، وسلام ورويس والعبسي.

ووقف على قوارير الأولى بغير ألف الزيات غير الضبي ورويس والرملّي وهبة للأخفش، الباقون بألف في الأولى.

ومن لم ينون الثلاثة يقف بغير ألف، والاختيار أن يقف على سلاسل وقوارير الثانية بغير ألف ولا ينونهما إذ ليسا برأس آية، وأما قوارير الأولى فالاختيار أن ينون ويقف بالألف لأنها آخر آية اهـ^(١٥).

(١٣) مسند من الكامل وفيه الألف، لكن ليس في الكامل الإدغام الكبير.

(١٤) المصباح (٨٢٧ / ٢).

(١٥) الكامل (٦٢٢ / ٤).

فالوقف بالألف على الإدغام من المصباح خطأ؛ لأن المصباح فيه الحذف وقفًا لا الألف، وكذلك الوقف بالألف من الكامل على وجه الإدغام خطأ؛ لأن الكامل ليس فيه إدغام كبير عام لروح، وعليه فالوقف بالألف على وجه الإدغام الكبير لروح خروج عن مبحث الطرق.

فهذا التحرير في التنقيح خطأ على قواعد أصحاب التنقيح، وهو خروج عن مبحث الطرق الذي يطالبون غيرهم بعدم الخروج عنه، "لم تقولون ما لا تفعلون".

٣. تحرير الخطاب في حرف "تحيون" وأخواتها بسورة الفجر لروح على وجه الإدغام:

قال في التنقيح:

٤٥٧ وما بعد بل لا مد روح مخاطبا وإدغامه بالمد مع غيبه احتظلا

وقال في النشر:

(واختلفوا) في (تكرمون اليتيم ولا تحضون، وتأكلون، وتحبون) فقرأ البصريان سوى الزبيري عن روح بالغيب في الأربعة وقرأ الباقون بالخطاب ومعهم الزبيري عن روح اهـ.

فالقراءة بالخطاب على الإدغام من الكامل يخالف ما في الكامل؛ لأن الكامل ليس فيه إدغام عام كبير لروح، والقراءة بهذا الوجه (الإدغام الكبير العام مع المد لروح) خروج عن مبحث الطرق على قواعدهم.

٤. مد التعظيم مع غنة اللام والراء

قال في تنقيح فتح الكرم:

ولا مد للتعظيم مع ترك غنة سوى ابن كثير معه يعقوب حصلاً

أوجب هذا النص من التنقيح غنة اللام والراء على مد التعظيم لكل من قالون والأصبهاني وأبي عمرو وهشام وحفص وأبي جعفر، وسبق أن نقلت تراجع الشيخ عامر رحمه الله تعالى عن وجوب هذه الغنة إلى منعها على مد التعظيم لهشام وابن وردان عن أبي جعفر.

وقال الإمام ابن الجزري في النشر:

وأما الحكم الثاني: (وهو الإدغام) فإنه يأتي عند ستة أحرف أيضاً وهي حروف "يرملون منها حرفان بلا غنة وهما اللام والراء نحو (فإن لم تفعلوا؛ هدى للمتقين، من ربحهم، ثمرة رزقا) هذا هو مذهب الجمهور من أهل الأداء وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام مع إبقاء الغنة وروا ذلك عن أكثر أئمة القراءة كنافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وعاصم وأبي جعفر ويعقوب وغيرهم وهي رواية أبي الفرج النهرواني عن نافع وأبي جعفر وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر، نص على ذلك أبو طاهر بن سوار في المستنير عن شيخه أبي على العطار ورواه أبو القاسم الهذلي في الكامل عن غير حمزة والكسائي وخلف وهشام وعن غير الفضل عن أبي جعفر اهـ.

قال الإمام ابن الجزري في النشر:

مد التعظيم في نحو (لا إله إلا الله، لا إله إلا هو، لا إله إلا أنت) وهو قد ورد عن أصحاب القصر في المنفصل لهذا المعنى. ونص على ذلك أبو معشر الطبري وأبو القاسم الهذلي وابن مهران والجاجاني وغيرهم. وقرأت به من طريقهم واختاره، ويقال له أيضاً مد المبالغة اهـ.

● ولا حظ أنه عزا المد للتعظيم لهؤلاء العلماء وليس لكتبهم فليس في تلخيص أبي معشر ولا ابن مهران ولا الكامل المد للتعظيم لكل أصحاب القصر، بل لبعضهم.

وقال الإمام الهذلي في كتابه الكامل:

إذا ثبت هذا فقد قال أبو الحسين: أطول المدّ مدّ ورش وسالم وأيوب وسماع وغير أبي عبيد ومحمد، ثم فصل وقال: أطول هؤلاء مدّ النحاس والبخاري وداود عن ورش والزيات وابن غالب والشموني. ثم دون هؤلاء عاصم غير

هذين وعلي وخلف وأيوب وهكذا يأخذ ابن مجاهد لجميع القراء يعني المد المتوسطة. قال حميد: الفيل أقل الناس مداً عن حفص. وروي عن المطوعي أن من زعم بأن أهل الشام يمدون حرفاً لحرف فقد أخطأ. قال الهذلي: ولعل هذه رواية الإسكندراني عن ابن ذكوان، وابن ربيعة عن النبي، وابن حبشان عن أبي عمرو ويعقوب، وزيد طريق الجريري، وقنبل طريق الربيعي، وابن الصباح، يمدون لم لا إله إلا الله لم قالوا على التعظيم.

زاد الخزاعي أن سهلاً كأيوب، وزاد أيضاً هشاماً طريق الحلواني إلا ابن عبدان، قدم الخزاعي الزيادات على ورش بخلاف عنه اهـ.

● فمد التعظيم من الكامل مسند في مبحث الطرق للنبي، وللدوري عن أبي عمرو، وليعقوب.

● وغيرهم ليس له مد تعظيم من الكامل وهم:

قالون والأصبهاني والسوسي وهشام وحفص وأبي جعفر.

وقال الإمام الهذلي في كتابه الكامل:

أما النون الساكنة والتنوين فبإخفائها عند الغين والحاء أبو جعفر والمسيبي في روايته وأبو نشيط استثنى الحمامي عن أبي جعفر المنخنة فسينغضون وإن يكن غنياً وهو طريق الرازي.

أما الراء واللام مثل "من رهم" و"هدى للمتقين" فأظهرهم من غير غنة ابن المسيبي وهكذا "مسلمة لاشية"، أدغمها بغير غنة حمزة والأعمش والعبسي وخلف وعلي ومحمد في الأول وورش طريق البخاري والأزرق غير يونس وابن شنبوذ والفضل عن أبي جعفر والخزاعي والزيني عن الثلاثة والبرجمي وابن غالب وهشام وابن شنبوذ عن قنبل والصفار عن حفص.

زاد الخزاعي حمصياً وأبا عمرو غير أبي زيد وأبي شعيب طريق ابن حبش وابن مجاهد عن قنبل وأبو الزعرار عن إسماعيل وحفص طريق العباس وزرعان والقواس وحمدان وابن موسى عن صاحبيه وقال الخزاعي وهشام إلا الحلواني وافق ابن عتبة والأخفش طريق البلخي، وهشام طريق الحلواني وسهل عند الراء فقط اهـ.

وحيث إنهم أوجبوا الغنة على مد التعظيم على أنه من الكامل، وليس هناك مد تعظيم لقالون والأصبهاني والسوسي وهشام وحفص وأبي جعفر في الكامل، فيجب عليهم على قواعدهم أن يمنعوا مد التعظيم مطلقاً للمذكورين بغنة وبدون غنة.

ولم يكن الكامل عند الإمام الإزميري ولا الإمام المتولي ولا أصحاب تنقيح فتح الكريم في أول الأمر وحصل عليه الشيخ عامر عثمان والشيخ السمنودي بعد ذلك.

والعجيب هو رجوع الشيخ عامر **عن إيجاب الغنة على مد التعظيم إلى منعها لهشام ولابن وردان**، ولم يتراجع عن وجوبها على مد التعظيم لقالون والأصبهاني وأبي عمرو وابن عامر وحفص وابن جهمز مع وجود الكامل عنده، بل قد نسخه بيده عليه رحمة الله.

. تمتنع الغنة لهشام وكذا لابن وردان على مد التعظيم. صفحة 37/ وتجب لهما من التنقيح بيت ٣٠

قال في التنقيح ٣٠:

ولا مد للتعظيم مع ترك غنة سوى ابن كثير معه يعقوب حصلا

وقال الشيخ عامر ٣٧:

وغن على التعظيم للكل مشعبا وجوز لمكي ويعقوب يا فلا
ودع لهشام وابن وردان عنده وللكل إن ثلثت متصلا فلا

وفي هذه المقالة أوضح أهمية ضبط مسألة مهمة من علم الأصول وهي مسألة (لازم المذهب):

ولازم المذهب هو هي أن بعض الأقوال يلزم منها مذهب معين قد لا يتنبه له قائله فإذا نبه عليه فإما أن يلتزمه وإما أن يتراجع عن قوله، وسأبين ذلك في هذه المقالة.

قال ابن تيمية:

فلازم قول الإنسان نوعان: أحدهما: لازم قوله الحق، فهذا مما يجب عليه أن يلتزمه؛ فإن لازم الحق حق ويجوز أن يضاف إليه إذا علم من حاله أنه لا يمتنع من التزامه بعد ظهوره، وكثير مما يضيفه الناس إلى مذهب الأئمة: من هذا الباب. والثاني: لازم قوله الذي ليس بحق. فهذا لا يجب التزامه؛ إذ أكثر ما فيه أنه قد تناقض. وقد ثبت أن التناقض واقع من كل عالم غير النبيين. ثم إن عرف من حاله: أنه يلتزمه بعد ظهوره له فقد يضاف إليه؛ وإلا فلا يجوز أن يضاف إليه قول لو ظهر له فساده لم يلتزمه؛ لكونه قد قال ما يلزمه وهو لا يشعر بفساد ذلك القول ولا يلزمه. وهذا التفصيل في اختلاف الناس في لازم المذهب: هل هو مذهب أو ليس بمذهب؟ هو أجود من إطلاق أحدهما فما كان من اللوازم يرضاه القائل بعد وضوحه له فهو قوله، وما لا يرضاه فليس قوله^(١٦).

قال في تنقيح فتح الكرم:

ولا مد للتعظيم مع ترك غنة سوى ابن كثير معه يعقوب حصلا

أوجب هذا النص من التنقيح غنة اللام والراء على مد التعظيم لكل من قالون والأصبهاني وأبي عمرو وهشام وحفص وأبي جعفر، وسبق أن نقلت تراجع الشيخ عامر رحمه الله تعالى عن وجوب هذه الغنة إلى منعها على مد التعظيم لهشام وابن وردان عن أبي جعفر.

وقال الإمام الهذلي في كتابه الكامل:

وابن ربيعة عن البري، وابن حبشان عن أبي عمرو ويعقوب، وزيد طريق الجريري، وقنبل طريق الربيعي، وابن الصباح، يمدون ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ قالوا على التعظيم اهـ.

● فمد التعظيم من الكامل مسند في مبحث الطرق للبري، وللدوري عن أبي عمرو، وليعقوب.

● وغيرهم ليس له مد تعظيم من الكامل وهم:

قالون والأصبهاني والسوسي وهشام وحفص وأبي جعفر.

وقال الإمام الهذلي في كتابه الكامل:

أما النون الساكنة والتنوين فبإخفائها عند الغين والحاء أبو جعفر والمسيبي في روايته وأبو نشيط استثنى الحمامي عن أبي جعفر المنخقة فسينغضون وإن يكن غنياً وهو طريق الرازي.

أما الراء واللام مثل "من رهم" و"هدى للمتقين" فأظهرهم من غير غنة ابن المسيبي وهكذا "مسلمة لاشية"، أدغمها بغير غنة حمزة والأعشى والعبيسي وخلف وعلي ومحمد في الأول وورش طريق البخاري والأزرق غير يونس وابن شنبوذ والفضل عن أبي جعفر والخزاعي والزيني عن الثلاثة والبرجمي وابن غالب وهشام وابن شنبوذ عن قنبل والصفار عن حفص.

زاد الخزاعي حمصياً وأبا عمرو غير أبي زيد وأبي شعيب طريق ابن حبش وابن مجاهد عن قنبل وأبو الزعراء عن إسماعيل وحفص طريق العباس وزرعان والقواس وحمدان وابن موسى عن صاحبيه وقال الخزاعي وهشام إلا الحلواني وافق ابن عتبة والأخفش طريق البلخي، وهشام طريق الحلواني وسهل عند الراء فقط اهـ.

وحيث إنهم أوجبوا الغنة على مد التعظيم على أنه من الكامل، وليس هناك مد تعظيم لقالون والأصبهاني والسوسي وهشام وحفص وأبي جعفر في الكامل، فيجب عليهم — على قواعدهم — أن يمنعوا مد التعظيم مطلقاً

للمذكورين بغنة وبدون غنة، وأن يوضحوا أن مد التعظيم لقالون والأصبهاني والسوسي وهشام وحفص وأبي جعفر هو خروج عن مبحث الطرق إلى طرق مجهولة، وأن قراءتنا وقراءتهم بذلك هم وشيوخنا وشيوخهم خروج وقع لمئات السنين.

ومنع الخروج عن طرق النشر اختياريًا هو مذهب ضعيف في الدليل لا يليق بالرجل الصغير فكيف بالرجل الكبير.

ولم يكن الكامل عند الإمام الإزميري ولا الإمام المتولي ولا أصحاب تنقيح فتح الكريم في أول الأمر وحصل عليه الشيخ عامر عثمان والشيخ السمنودي بعد ذلك.

ومن العجيب رجوع فضيلة الشيخ عامر - رحمه الله تعالى - **عن إيجاب الغنة على مد التعظيم إلى منعها لهشام وابن وردان**، ومع ذلك فلم يتراجع عن وجوبها على مد التعظيم لقالون والأصبهاني والسوسي وحفص وابن جهمز.

فعلى قواعد أصحاب التنقيح من أنه يجب الرجوع إلى الكتب وتقديم ما فيها على ما قرره ابن الجزري كان يجب عليه منع مد التعظيم مطلقًا لقالون والأصبهاني والسوسي وهشام وحفص وابن جهمز مع وجود الكامل عنده، بل قد نسخه الشيخ عامر - عليه رحمة الله - بيده.

فعلى ما سبق يكون أصحاب التنقيح يقرؤون بمد التعظيم للمذكورين من طرق مجهولة **خارجة** عن مبحث الطرق الذي يلزمون غيرهم بعدم الخروج عنه.

فإما أن يميزوا الخروج عن مبحث الطرق اختياريًا، وإما أن يقرروا أنهم يقرؤون بأوجه غير صحيحة (غير محررة على اصطلاحهم)، واللازم من هذا أن القرآن قد قرئ بما لم يصح (بما لم يحجر على اصطلاحهم)، واجتمع كبار قراء الأمة على القراءة لقرون بهذه الأوجه غير الصحيحة (غير المحررة على اصطلاحهم).

ولازم قولهم هذا على ما ذكرته من قاعدة (لازم المذهب) أن الله تعالى لم يحفظ قراءة كتابه محررًا.

وهو لازم لا يقبله أي مسلم فضلاً عن القراء فضلاً عن علماء الأمة.

وقد ذكرت أن هذا يفتح الباب للمشككين في حفظ الله لكتابه تلاوة وكتابة، وسأزيد هذا توضيحًا في مقالة قادمة بإذن الله.

أما إذا قالوا - كما يقول أمثالنا - يكفيننا قول ابن الجزري: "وأختره" فقد رجعوا إلى الصواب وأقروا أن علم القراءات كالمطائر له جناحان (الأسانيد والاختيار).

وإذا ثبت عند غيرهم قراءة وإقراء ابن الجزري بالغنة للأزرق كذلك^(١٧) - وهو عندهم ليس في مبحث الطرق - فهو كقراءتهم بمد التعظيم لقالون والأصبهاني والسوسي وهشام وحفص وابن جمار - وهو عندهم ليس في مبحث الطرق .-

وأذكر **بعض** أبيات تنقيح فتح الكريم المبنية على أن مد التعظيم لكل أصحاب القصر يأتي من الكامل ليقوم المحققون من هذه المدرسة بتعديلها حتى لا يقعوا في خلط الطرق والتركيب، أو على الأقل حتى يدافعوا عن مذهبهم ويبينوا عدم الخلط والتركيب فيما فعلوا.

قال في التنقيح:

٢٧	ومدا <u>لتعظيم</u> لبصريهم فدع	بوصل كذا مع سكت يعقوب واحظلا
٢٨	لها سكته معه كذاك رويسهم	على وجه إدغام كدورهم على
		لقالون إن تورية كان مقللا
٢٩	الإظهار في واغفر لنا وكذا اترك	
٣٠	ولا <u>مد</u> <u>للتعظيم</u> مع ترك غنة	سوى ابن كثير معه يعقوب حصلا
٣٧٧	 ولا تكن	على مد <u>تعظيم</u> فأني مقللا
٣٧٨	لدور والإدغام اخصن لرويسهم	بإثباته في يا عبادي محصلا
		وما حذفها يأتي مع المد مسجلا
٣٧٩	ومدا <u>لتعظيم</u> يخص بحذفها	على المد <u>للتعظيم</u> لست مقللا
٤٠٩	ومع قصر جا أشرطها لفتي العلا	لدى قول واستغفر لذنبك تفضلا
٤١٠	فأني كنتقواهم ولا تظهرن إذا	

٥. مد لا التي للتبرئة لحمزة

قال الإمام الأزميري - رحمه الله تعالى - في بدائع البرهان^(١٨):

قوله تعالى: (سورة البقرة ٣٢)

(١٧) يمكن مراجعة بحث الشيخ علي الغامدي (الجواب الوافر)، وبحثي (القول الأصديق) في ذلك.

(١٨) في بدائع البرهان (ص ٤٥).

* "قَالُوا سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا" إلى قوله تعالى: "أَعْلَمُ غَيْبِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ" *

فيه لخلف عن حمزة تسعة أوجه:

ولخلاد سبعة أوجه:

(١) القصر في لا علم لنا (١)

(٧) التوسط في لا علم لنا مع التحقيق في المدود **والسكت في الساكن المنفصل** مع النقل في الأرض لحمزة من طريق الخزاعي ومن المستنير على ما في النشر، ولخلف من المبهج والمصباح على ما وجدنا فيه.

(٨) ومع السكت في الأرض لخلف من تلخيص أبي معشر على ما وجدنا فيه.

(٩) التوسط في لا علم لنا مع السكت في المدود والساكن المنفصل مع النقل في الأرض لخلف من المبهج من قراءته على الشريف عن الكارزني عن الشذائي اهـ.

وقال الإمام المتولي - رحمه الله تعالى - في الروض النضير (١٤٩):

حُكْمُ السَّكْتِ عَلَى (أَلِ وَشَيْءٍ وَالْمَفْصُولِ) مَعَ تَوْسُطٍ (لَا) لِحَلْفٍ وَخَلَادٍ

٢٠- وَفِي أَلِ مَعَ الْمَفْصُولِ مَعَ شَيْءٍ اسْكُنَّا لَدَى خَلْفٍ إِنْ أَنْتَ وَسَطْتَ عَنْهُ لَا

إِذَا قَرَأْتَ بِتَوْسُطٍ (لَا) لِحَلْفٍ تَعَيَّنَ السَّكْتُ فِي (لَامِ التَّعْرِيفِ، وَالسَّائِكِ الْمُنْفَصِلِ، وَشَيْءٍ) وَلَا يَأْتِي مَعَ عَدَمِ السَّكْتِ فِي ذَلِكَ - كَمَا سَتَعْرِفُهُ -.

٢١- وَفِي نَحْوِ قُرْآنٍ لِحَلَادٍ اسْكُنَّا وَأَشْمَمَ لَهُ الْحَرْفَيْنِ أَوْ مَعَ أَلِ وَلَا

إِذَا قَرَأْتَ بِتَوْسُطٍ (لَا) لِحَلَادٍ فَلَا بُدَّ مِنَ السَّكْتِ فِي السَّائِكِ الْمُنْفَصِلِ كـ "قراءان"، وَيَلْزَمُ مِنْهُ السَّكْتُ فِي (السَّائِكِ الْمُنْفَصِلِ، وَلَامِ التَّعْرِيفِ، وَشَيْءٍ)،

تنبيه:

قال في النشر بعد تمثيل (لَا) التي للتبرئة: "نَصَّ عَلَى ذَلِكَ لَهُ ابْنُ سُوَّارٍ فِي الْمُسْتَنِيرِ". وَقَالَ الْأَزْمِيرِيُّ: "رَأَيْتُ نُسْخًا كَثِيرَةً مِنَ الْمُسْتَنِيرِ وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِذَلِكَ التَّوَسُّطِ فِي هَذَا إِلَّا نُسْخَةٌ وَاحِدَةٌ ذَكَرَ فِيهَا أَوَّلَ الْبَقَرَةِ قَالَ: رَوَى الْعَطَّارُ عَنْ ابْنِ سَعْدَانَ عَنْ سُلَيْمٍ عَنْ حَمَزَةَ التَّوَسُّطِ فِي (لَا رِبِ) وَنَحْوَهَا، فَعَلَى هَذَا لَا يَجِيءُ التَّوَسُّطُ مِنَ الْمُسْتَنِيرِ لِحَلْفٍ وَخَلَادٍ لَكِنْ نَأْخُذُ بِالتَّوَسُّطِ عَنْهُ اعْتِمَادًا عَلَى ابْنِ الْجَزَرِيِّ لِأَنَّهُ عَالِمٌ بِالْقَرْنِ، وَيُحْتَمَلُ خَطَأُ جَمِيعِ مَا رَأَيْتُهُ مِنَ النُّسَخِ" اهـ.

فمن هذا النص لا يأتي توسط "لا إلا" على الأوجه التالية:

- على سكت أل والمفصول خلف من المبهج والمصباح وتلخيص أبي معشر.
- على ما سبق مع السكت على الموصول اعتماداً على ابن الجزري.
- على سكت المد عند الأزميري ومنعه المتولي وأصحاب التنقيح.

وقال فضيلة الشيخ عبد العزيز الزيات في شرح التنقيح (٤١):

وفي أل مع المفصول مع شيء اسكتن	لدى خلف إن أنت وسطت عنه لا
أو اسكت بموصول حمزة واشتمن	لخلاد الحرفين أو مع أل ولا
كمنشئون سهل وافتحن ها مؤنث	ومن قال بالتوسيط تورا ميلا
ومع سكت مفصول لدى خلف فقف	عليه وأل بالسكت ها لا تملا

يأتي على توسط لا النافية للجنس نحو "لا ريب"، "لا شية" وجهان:

الأول: السكت على "أل" و"شيء" والمفصول نحو "من آمن" لخلف.

الثاني: السكت عليها وعلى الموصول نحو "قرآن" لحمزة اهـ.

ومما سبق فإن مد لا التي للتبرئة **خلف** يأتي من مبحث الطرق من ثلاثة كتب على السكت على المفصول، ومد لا التي للتبرئة **خلف** و**خلاد** على السكت على الموصول خروج عن مبحث الطرق اعتماداً على ابن الجزري^(١٩)، ومد لا التي للتبرئة على سكت المد لخلف خروج عن مبحث الطرق لكن أخذ به الأزميري لأنه قرأ به على شيوخه، ومنعه الإمام المتولي وأصحاب التنقيح، فتناقضوا؛ لأنهم أخذوا بمد التبرئة على السكت على الموصول مع أن فيه نفس العلة عندهم وهي الخروج عن مبحث الطرق.

وكما ذكرت سابقاً فإن تحريرات تنقيح فتح الكريم هي تحريرات (العلم الناقص)؛ لنقص أصول النشر عندهم ولاضطرابهم في قواعدهم، مثل الاضطراب في المسألة التي معنا حيث يميزون للشاطبي الخروج عن طرق التيسير اختياراً

(١٩) الاعتماد على ما نقله ابن الجزري في مد "لا" التبرئة جازئ عند المحققين من مدرسة التنقيح، لكن غنة الأزرق التي قرئ بها من زمن ابن الجزري إلى زماننا هذا - ومن يقرأ بها مدرسة مصر في تركيا وإذا اختبرتهم وزارة الأوقاف في تركيا لابد أن يقرؤوا بالغنة للأزرق - لا يجوز الاعتماد فيها على ابن الجزري، ثم يقول فضيلة الأستاذ الدكتور أحمد الرويثي إن دراسة أصول الفقه ليست شرطاً للنظر فيما أوجبه من التحريات.

في أكثر من مئة مسألة، ثم يأتون في مسألة الغنة للأزرق فلا يكتفون باختيارهم عدم الأخذ بها، بل يتجاوزون ذلك لإجبار غيرهم على ذلك.

٦. خروج أصحاب التنقيح عن مبحث الطرق

في مسألة إبقاء صفة الاستعلاء في القاف في كلمة "ألم نخلقكم" بسورة المرسلات

قال الإمام الأزميري -رحمه الله تعالى - في بدائع البرهان^(٢٠):

قوله تعالى: (سورة المرسلات: ٢٠ - ٢٣):

"أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ" إلى قوله تعالى: "فَنِعْمَ الْقَدِرُونَ".

فيه للأزرق عن ورش ثلاثة أوجه؛

* وأما السوسي فقرأنا له بالإدغام مع إبقاء الصفة في ألم نخلقكم وقصر المنفصل له من التبصرة وغاية ابن مهران وإن لم يسندهما في النشر إلى السوسي .

.....

وأما حفص فقرأنا له بوجه الإدغام مع إبقاء الصفة مع المد في المنفصل وعدم السكت على الساكن قبل الهمزة على أن يكون من التبصرة وغاية ابن مهران وإن لم يسندهما في النشر إلى رواية حفص، ويأتي له على الإدغام الكامل كل الوجوه .

وأما خلف عن حمزة فله ثمانية أوجه:

.....والسادس والسابع والثامن:

(٦) الإدغام مع إبقاء صفة الاستعلاء في "ألم نخلقكم" مع عدم السكت في المد وتقليل قرار وعدم السكت في "مكن إلى" من التبصرة وإن لم يسندهما في النشر إلى خلف.

.....

والتاسع والعاشر والحادي عشر: (٩) الإدغام مع إبقاء الصفة في "ألم نخلقكم" مع عدم السكت في المد وفتح قرار وعدم السكت في "مكن" لابن مهران في غير غايته

* وأما إدريس عن خلف في اختياره فقرأنا له بثلاثة أوجه:

(٢٠) في بدائع البرهان (ص ٤٠١).

والثالث: (٣) الإدغام مع إبقاء الصفة مع عدم السكت فقط، ولكن لا نعرف إبقاء الصفة في ألم نخلقكم لإدريس عن خلف في اختياره وإنما أخذنا به اعتماداً على إطلاق الخلاف في الطيبة لجميع القراء والرواة ولم يكن في غاية ابن مهران رواية إدريس، بل رواية إسحاق فقط اهـ

وقال الإمام المتولي - رحمه الله تعالى - في الروض النضير:

القول في تحرير قوله تعالى " ألم نخلقكم "

٧٤٣- وَعَنْ أَزْرَقٍ تَفْخِيمٍ مَضْمُومَةٍ مَعَ ادِّ غَامِ أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ كُنْ مُحِلًّا
 ٧٤٤- بِهِ سَكَتٌ حَقْصٍ وَابْنِ ذَكْوَانَ فَاحْصُصَنَّ كَادِرِيسَ مَعَ ابْنِ ذَكْوَانَ فَاعْقِلَا
 ٧٤٥- كَيْعُثُوبٍ وَالسُّوسِي مَعَ قَصْرِ حَقْصِهِمْ كَذَا الْأَصْبَهَانِي ثُمَّ مَعَ تَرْكِهِ فَلَا
 ٧٤٦- ثُمْلٌ فِي قَرَارٍ لِابْنِ ذَكْوَانِهِمْ وَلَا تَكُنْ مُدْغِمًا لَفْظَ الْمَحْرَكِ مُسْجَلًا
 ٧٤٧- وَلَا سَكَتٌ فِي مَاءِ الْحِمْزَةِ تَارِكًا وَلَيْسَ لِلْحَلَالِدِ إِذَا إِنَّ ثُمِّيًّا
 ٧٤٨- وَلَا سَكَتٌ أَيْضًا فِي مَكِينِ الْحِمْزَةِ وَهَذَا إِذَا مَا كُنْتَ عَنْهُ مُقْلِلًا
 ٧٤٩- وَلَا هَاءٌ عَنْ رَوْحٍ بِوَقْفٍ الْمَكْدِّ بَيْنَ مَعَ تَرْكِهِ وَهَاءُ رُؤَيْسٍ تَحْمَلًا
 يَصِحُّ لِلْأَزْرَقِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (ألم نخلقكم) ... إلى قَوْلِهِ ... (فنعلم القادرون) (المرسلات ٢٣) ثلاثة أوجه:

أما حَقْصٌ، فقال الأزميري^(٢١):

"قرأنا له بالإدغام مع إبقاء الصِّفَةِ مَعَ المدِّ فِي الْمُنْفَصِلِ وَعَدَمِ السَّكْتِ عَلَى السَّاكِنِ قَبْلَ الْهَمْزَةِ عَلَى أَنْ يَكُونَ مِنَ التَّبَصُّرَةِ، وَغَايَةُ ابْنِ مِهْرَانَ، وَإِنْ لَمْ يُسْنِدْهَا فِي النَّشْرِ إِلَى رِوَايَةِ حَقْصٍ، وَيَأْتِي لَهُ عَلَى الْإِدْغَامِ الْكَامِلِ كُلُّ الْوُجُوهِ."

وأما إدريس فقال أَيْضًا^(٢٢): "قرأنا له بثلاثة أوجه:

الأوَّل والثَّانِي: الْإِدْغَامُ الْكَامِلُ مَعَ عَدَمِ السَّكْتِ وَمَعَ السَّكْتِ لِأَصْحَابِهِمَا.

(٢١) في بدائع البرهان (٢٠٧ ب).

(٢٢) الأزميري، بدائع البرهان (ص ٢٠٨ أ).

والثالث: الإدغام مع إبقاء الصفة مع عدم السكت فقط، ولكن لا نعرف إبقاء الصفة في (ألم نخلقكم) لإدريس عن خلف في اختياره، وإنما أخذنا به اعتماداً على إطلاق الخلاف في الطيبة لجميع القراء والرواة ولم يكن في غاية ابن مهران رواية إدريس، بل رواية إسحاق فقط.

وأما السوسي فقال أيضاً: "قرأنا بالإدغام مع إبقاء الصفة وقصر الميفصل له من التبصرة، وغاية ابن مهران وإن لم يسندها في النشر إلى السوسي".

وأما حمزة فقال أيضاً (٢٣): "وأما خلف عن حمزة (٢٤) فله ثمانية أوجه:

والسادس والسابع والثامن: الإدغام مع إبقاء الصفة مع عدم السكت في المد وتقليل (قرار) وعدم السكت في (مكن) من التبصرة، وإن لم يسندها في النشر إلى خلف، ومع إمالة (قرار) وعدم السكت في (مكن) لابن مهران في غير غايته، ومع السكت في (مكن) من غاية ابن مهران اهـ.

وقال في التنقيح:

دغام	ألم	نخلقكم	كن	محللاً
كإدريس	مع	مد	ابن	ذكوان فاعقلاً
كذا	الأصهباني	ثم	مع	تركه فلا
تكن	مدغماً	لفظ	المحرك	مسجلاً
وليس	لخلاد	إذا	أن	يميلاً
وهذا	إذا	ما	كنت	عنه مقللاً
مع	تركه	والها	رويس	تحملاً

٤٤٧	وعن أزرق تفخيم مضمومة مع اذ
٤٤٨	به سكت حفص وابن ذكوان فاخصن
٤٤٩	كيعقوب والسوسي ومع قصر حفصهم
٤٥٠	تمل في قرار لابن ذكوانهم ولا
٤٥١	ولا سكت في ماء حمزة تاركا
٤٥٢	ولا سكت أيضا في مكن حمزة
٤٥٣	ولا هاء عن روح بوقف المكذبين

قال فضيلة الشيخ أحمد الزيات في شرح من التنقيح:

يمتنع الإدغام الناقص - وهو بقاء صفة الاستعلاء في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نُخْلُقْكُمْ﴾ - على:

١. تفخيم الراء المضمومة للأزرق.
٢. وعلى سكت حفص وإدريس وابن ذكوان.

(٢٣) الأزميري، بدائع البرهان (ص ٢٠٨).

(٢٤) في عامر "أما خلف فله ثمانية أوجه"، وأظنه الصواب.

٣. وعلى الطول للنقاش.
٤. وعلى توسط يعقوب والسوسي.
٥. وعلى قصر حفص والأصبهاني.
٦. وعلى إمالة "قَرَار" للصوري عن ابن ذكوان.
٧. وعلى إدغام المتحرك لأبي عمرو ويعقوب وخلاّد.
٨. وعلى سكت المد المتصل لحمزة.
٩. وعلى إمالة "قَرَارٍ" لخلاّد.
١٠. وعلى السكت في "مَكِينٍ ﴿٢١﴾ إِلَى قَدَرٍ" مع تقليل "قَرَارٍ" لحمزة.
١١. وعلى هاء السكت في نحو: "الْمُكْذِبِينَ" لروح.
١٢. وعلى تركها لرويس.

فيجوز عند أصحاب التنقيح:

١. للسوسي على القصر له من التبصرة وغاية ابن مهران وإن لم يسندهما في النشر إلى السوسي.
 ٢. لحفص على التوسط وعدم السكت على أن يكون من التبصرة وغاية ابن مهران وإن لم يسندهما في النشر إلى رواية حفص.
 ٣. لإدريس عن حلفٍ في اختياره، وإنما أخذنا به اعتماداً على إطلاق الخلاف في الطيبة لجميع القراء والرواة ولم يكن في غاية ابن مهران رواية إدريس، بل رواية إسحاق فقط.
 ٤. لخلف حمزة على عدم السكت في (مكين) من التبصرة، وإن لم يسندهما في النشر إلى خلف.
- فهذه أربعة أمثلة من الخروج عن مبحث الطرق تضاف لما سبق.

وكما ذكرت سابقاً فإن تحريرات تنقيح فتح الكريم هي تحريرات (العلم الناقص)؛ لنقص أصول النشر عندهم ولاضطرابهم في قواعدهم، مثل الاضطراب في المسألة التي معنا حيث يميزون للشاطبي الخروج عن طرق التيسير اختياراً في أكثر من مئة مسألة، ثم يأتون في مسألة الغنة للأزرق فلا يكتفون باختيارهم عدم الأخذ بها، بل يتجاوزون ذلك لإجبار غيرهم على ذلك.

٧. إمالة لفظ الناس للدوري من الكامل

وهي مسألة تفيد أيضاً في بيان أثر نقص مصادر النشر في الخروج عن مبحث الطرق:

قال في النشر في عزو إمالة حرف الناس لدوري أبي عمرو:

(وأما الناس) فاختلف فيه عن أبي عمرو من رواية الدوري فروى إمالته أبو طاهر بن أبي هاشم عن أبي الزعراء عنه وهو الذي في التيسير ورواه الهذلي من طريق ابن فرح عن الدوري وعن جماعة عن أبي عمرو اهـ.

وقال في النشر في حصر إسناد طريق ابن الصقر من ثلاثة كتب فقط:

طريقُ ابنِ الصَّقْرِ وَهِيَ الرَّابِعَةُ عَنْ زَيْدٍ مِنْ خَمْسِ طُرُقٍ عَنْهُ:

مِنْ كِفَايَةِ السَّبْطِ، قَرَأَ بِهَا عَلِيٌّ. أَبِي الْخَطَّابِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَارُونَ بْنِ الْوَزِيرِ وَأَبِي الْبَرَكَاتِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْوَكِيلِ.

وَمِنْ كِتَابِ الْمِفْتَاحِ لِابْنِ خَيْرُونَ، قَرَأَ بِهَا عَلِيٌّ عَمَّهُ أَبِي الْفَضْلِ بْنِ خَيْرُونَ وَعَلَى عَبْدِ السَّيِّدِ بْنِ عَتَّابٍ. وَمِنْ الْمَصْبَاحِ لِأَبِي الْكَرَمِ، قَرَأَ بِهَا عَلِيٌّ عَبْدِ السَّيِّدِ بْنِ عَتَّابٍ وَأَبِي الْبَرَكَاتِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَكِيلِ وَأَبِي الْمَعَالِي ثَابِتَ بْنَ بُنْدَارٍ وَأَبِي الْخَطَّابِ عَلِيَّ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَارُونَ بْنِ الْوَزِيرِ، وَقَرَأَ بِهَا ابْنُ الْوَكِيلِ وَابْنُ خَيْرُونَ وَابْنُ عَتَّابٍ وَابْنُ بُنْدَارٍ خَمْسَتُهُمْ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الصَّقْرِ الْكَاتِبِ، فَهَذِهِ ثَمَانُ طُرُقٍ إِلَى ابْنِ الصَّقْرِ.

فلم يسند في النشر طريق ابن الصقر من الكامل.

وقال في الكامل:

"ومن الناس" في حال الجر بالإمالة الشموني عن عاصم وأبو سليمان عن نافع وابن عطية /١٦٧/ عن حمزة والخريبي وابن هارون وسبط اليزيدي وابنه وأحمد بن جبير وأبي حمدون وعبيد بن عقيل وعبيد بن الضير ونعيم بن ميسرة وابن فرح طريق ابن الصقر كلهم عن أبي عمرو، غير أن ابن هارون استثنى الخمس في سورة الناس فلم يمل اهـ.

فإمالة "الناس" من الكامل من طريق ابن الصقر، وطريق ابن الصقر من الكامل خروج عن مبحث الطرق.

التحريات في التنقيح المبينة على أن إمالة الناس تأتي من الكامل:

- | | | | | | | |
|----|---------------------------------|--------|-----|-------|-------|------------|
| ١- | وإن تفتح القربى مع القصر مظهرها | فللناس | عن | دورهم | لا | تميلا |
| ٢- | | ودع | فتح | فعلى | قاصرا | مظهرها على |

- إمالاته
- ٣- ومع فتح أنى عنه في الناس إن تمل فغن ولا تظهر بقصر تأملا
- ٤- وإن تفتحن دنيا وللناس مضجع فغن وإن تفتحهما جوزن كلاً
- ٥- ومع فتح موسى الناس ليس مملا
- ٦- والناس إن تمل بفتح اهتدى للدور حتما فبسما

وقد وُجدت نسخة الكامل قريباً وحقت وطبعت ومع ذلك لم ينبه أحد من المحققين على ما ذكرت.

وقد ذكرت في الرد الثاني على فضيلة أ.د الرويثي أن أول بيت في تنقيح فتح الكريم فيه خروج عن مبحث الطرق، وأنه يترتب عليه أن تنقيح فتح الكريم يحتاج لتعديل نحو من عشرين بيتاً.

أما خروج التنقيح عن مبحث الطرق في المسألة التي معنا فيحتاج التنقيح إلى تعديل نحو من ستة أبيات.

هذا إذا أصروا على ما يدعونه من منع الخروج عن مبحث الطرق اختياراً.

ومن ثمَّ يتبين أن الخروج عن مبحث الطرق اختياراً جائز، كما وضحت في الرد الثالث على فضيلة أ.د الرويثي الذي بينت فيه خروج الإمام الإزميري عن مبحث الطرق وتعليقه لذلك.

ويتبين أن الذي أنكروه - من اعتماد علم القراءات على قاعدتين هما كالجناحين للطائر ضبط الطرق وجواز الاختيار - هو الصواب الذي مضى عليه علم القراءات.

فإن قالوا: إن نسخة الكامل بها أخطاء نقضوا مذهبهم في تقديم ما في نسخ الكتب على عزو ابن الجزري وروايته، وسأرفق بحثاً في أسباب اختياري ترك تحريرات الكتب.

وإن قالوا: هذا على ظاهر النشر من عزو إمالة الناس إلى الكامل.

فالرد أن مذهب ابن الجزري وكل مصنفي الكتب التي تقرأون بمضمونها (الشاطبية والدرة والطيبة) استجازه الخروج عن الطريق اختياراً؛ فلا يحاسب ابن الجزري على ما تقررونه أنتم على قواعدكم، بل على ما قرره هو على قواعده، وهي القواعد التي مضى عليها القراء إلى زمن الإمام الإزميري دون اضطراب، حتى وقع الاضطراب على يد الإمام الإزميري - رحمه الله تعالى - ومن على نهجه فأجازوا هذا أحياناً ومنعوه في أغلب الأحيان.

٨. مسألة إمالة لفظ حمارك والحمار لابن ذكوان

قال في التنقيح:

حمارك فافتح والحمار لأخفش بخلف وما النقاش كان ممبلا
على المد ما فيه اختلاف سواهما ولا سكت عنه إن هما قد تمبلا
ومع وجه مد عند فتحهما اقرآن بلا غنة وأقرأ بها إن تمبلا

هذا التحرير مبني على أن كتاب المصباح فيه إمالة حمارك بسورة البقرة والحمار في سورة الجمعة للنقاش وعليه فتأتي الإمالة عن النقاش على المد من المصباح.

واعتمد أصحاب التنقيح على ما ذكره الإمام الإزميري في البدائع^(٢٥) في قوله تحت تحريرات قوله تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا...﴾ الآية:

والسادس عشر: (١٦) **الطول** مع الفتح والياء وعدم السكت والفتح و عدم الغنة للحمامي عن النقاش من المستنير و كفاية أبي العز و للنقاش سوى العلوي من إرشاد أبي العز ، والسابع عشر: (١٧) كذلك لكن مع إمالة حمارك والغنة في قوله تعالى: **آية للناس للنقاش من المصباح** و الثامن عشر: (١٨) **الطول** مع الفتح في النار و حمارك والياء و السكت وعدم الغنة للعلوي عن النقاش من إرشاد أبي العز ، **ويجوز وجه آخر وهو الطول مع الفتح في النار والياء في إبراهيم وعدم السكت وإمالة حمارك وعدم الغنة للنقاش من المصباح** لأننا نترك الغنة بعد سورة البقرة إلى آخر القرآن اهـ.

وقال الإمام الإزميري في تحرير النشر:

روى الأخفش حمارك والحمار بالفتح من الإرشاد والمستنير.

وبالإمالة من غاية ابن مهران والوجيز **والمصباح** والتلخيص وللفارسي من التجريد ولابن الأخرم من غاية أبي العلاء اهـ.

لكن في نسخة المصباح تحقيق فضيلة أ د إبراهيم الدوسري فقرة ٨٧١ الفتح للنقاش، ونبه أ د الدوسري في الهامش على أن ذلك مخالف لما قرره الإمام الإزميري في تحرير النشر، والإمام المتولي في عزو الطرق، وكذلك فهذا الفتح مذكور في تحقيق الشيخ عبد الرحيم الطرهوني للمصباح (٢٨٥/١).

(٢٥) في بدائع البرهان (ص ٩٠).

فعلى ما ذكر في نسخة المصباح تكون الإمامة على الإشباع للنقاش ليست في الكتب المذكور منها الإشباع للنقاش؛ فهي خروج عن مبحث الطرق.

فإن قيل: لعل هذا في النسخة التي كانت عند الإزميري.

فالرد هو: ولعل الإمام الإزميري وهم فلاحتمال قائم، خاصة عند من يقدمون ما في نسخ الكتب على العزو الذي يذكره ابن الجزري.

وتحقيق أ د الدوسري والشيخ الطرهوني متوفران منذ سنوات ومع ذلك مضى شراح التنقيح على تقرير ما في الأبيات التي قدمتها، دون الإشارة لما في نسخة المصباح.

٩. خروج أصحاب التنقيح عن مبحث الطرق في مسألة ترقيق الراء في كلمة "الإشراق" بسورة صاد من طريق أبي معشر للأزرق

قال في كتاب النشر في القراءات العشر (١٠٧/١):

طَرِيقُ أَبِي نَصْرِ الْمُؤَصِّلِي وَهِيَ السَّادِسَةُ عَنِ النَّحَّاسِ مِنْ طَرِيقِي أَبِي مَعْشَرٍ وَالْكَامِلِ، قَرَأَ بِهَا أَبُو مَعْشَرٍ الطَّبْرِيُّ
وَأَبُو الْقَاسِمِ الْهَذَلِيُّ عَلَى الْإِمَامِ أَبِي الْفَضْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الرَّازِيِّ، وَقَرَأَ بِهَا عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ الْقَحَّامِ، وَقَرَأَ بِهَا عَلَى أَبِي نَصْرِ سَلَامَةَ بْنِ الْحَسَنِ الْمُؤَصِّلِي أَهـ.

فلم يصرح الإمام ابن الجزري بأن طريق أبي معشر بهذا الإسناد من كتاب معين.

وقال في كتاب النشر في القراءات العشر (٩٨/٢):

(والإشراق) في سورة ص~. رققه صاحب العنوان وشيخه عبد الجبار من أجل كسر حرف الاستعلاء بعد وهو
أحد الوجهين في التذكرة وتلخيص أبي معشر وجامع البيان وبه قرأ على ابن غلبون وهو قياس ترقيق (فرق) وفخمه
الآخرون وبه قرأ الداني على أبي الفتح وابن خاقان. وهو اختياره أيضاً وهو القياس اهـ.

ولم أجد حرف "الإشراق" في التلخيص المطبوع منصوصاً، فلعلني لم أقف عليه أو لعله اختلاف نسخ.

هذا العزو في حرف "الإشراق" بسورة صاد لورش من تلخيص أبي معشر خروج عن مبحث الطرق لأن رواية
ورش من التلخيص من طريق يونس بن عبد الأعلى وليس من طريق الأزرق، ومع ذلك حرر على هذا العزو الإمام
الإزميري في البدائع لكنه لم يذكر أن هذا من التلخيص لأبي معشر، بل أطلق العزو لأبي معشر (٢٦).

قال الإمام الأزميري - رحمه الله تعالى - في كتابه (بدائع البرهان) في تحريرات سورة صاد:

قوله تعالى: (سورة ص ١٩-٢١) "والإشراق" إلى قوله تعالى: "وهل أتاك".

فيه للأزرق ثمانية أوجه (٢٧):

الأول إلى الخامس:

(٢٦) في بدائع البرهان (ص ٣٢٨).

(٢٧) في بدائع البرهان (ص ٣٢٨).

(١) تفخيم الراء في الإشراق مع قصر البدل وفتح أتاك من الشاطبية وتلخيص ابن بليمة وأحد الوجهين من التذكرة.

(٢) ومع توسط البدل والفتح من تلخيص ابن بليمة.

(٣) ومع التقليل من الشاطبية والتيسير.

(٤) ومع الطول والفتح من الشاطبية وغيرها.

(٥) ومع التقليل من الشاطبية والكامل.

والسادس والسابع والثامن:

(٦) الترقيق في الإشراق مع قصر البدل والفتح في الوجه الثاني من التذكرة.

(٧) ومع الطول والفتح في أحد الوجهين لأبي معشر.

(٨) ومع التقليل من العنوان والمجتبى.

وتابعه الشيخ المتولي في الروض كذلك وأطلق العزو لأبي معشر.

وقال الإمام المتولي - رحمه الله تعالى - في الروض النصير:

وترقيق والإشراق يروى مفخم	لمضمومه والخلف عن قاصر علا
أبو معشر خلف له وله امددن	وغلظ كلاً اللامين دع أن تقللا
ورقق كثيراً.....	

رَقَّ الراء من قوله تعالى " والإشراق " صاحب العنوان والمجتبى ولهما مد البدل والتقليل، وصاحب التذكرة في أحد الوجهين وله قصر البدل. وهم المفخمون للراء المضمومة، وكلهم يفخمون نحو "ظلم"، ويرققون نحو "كثيراً" و"انطلق". ورققها أيضاً أبو معشر في أحد الوجهين، وله مد البدل وتفخيم اللام بعد الطاء والظاء والفتح وترقيق نحو كثيراً^(٢٨).

(٢٨) الروض النصير (٢٢٧). ووافقه شيخنا الزيات في شرحه (٢٣).

وتابعه على ذلك شراح التنقيح، فإن تأول بعض الفضلاء أن هذا من الطريق الذي لم يعزه ابن الجزري لكتاب - وهو طريق الموصلية المذكور في طرق النشر - وهو في كتاب سوق العروس لأبي معشر، فحرف "الإشراق" لم يذكر نصاً في (سوق العروس).

ابن الجزري عزا لتلخيص أبي معشر **لورش** مصرحاً باسم التلخيص في خمسة مواضع من النشر، وأطلق العزو في سبعة أخرى لأبي معشر، وعزا بقوله (صاحب التلخيص) في موضعين.

والذي في التلخيص وكذلك الذي في سوق العروس هو التقليل لورش وليس كما قال الإمام المتولي:
"دع أن تقللاً"، وتبعه على ذلك أصحاب التنقيح.

وقال في تلخيص أبي معشر في إسناد ورش:

رواية ورش: طريق يونس:

قرأت القرآن كله بفسطاط مصر على أبي محمد إسماعيل بن عمرو بن راشد [٣/ أ] المقرئ الحداد، رحمه الله، وقرأ على أبي عمرو غزوان بن القاسم بن غزوان المازني، وقرأ على محمد بن سلمة العثماني، وقرأ على **يونس بن عبد الأعلى الصديقي**، وقرأ على أبي سعيد عثمان بن سعيد، الملقب ب(ورش)، وقرأ على نافع اهـ.

فلم يسند لورش من طريق الأزرق، بل من طريق يونس بن عبد الأعلى.

وقال في تلخيص أبي معشر في الفتح والتقليل لورش:

ومذهب نافع في باب الإمالة حال بين حالين (٢٩).

فعزا لورش التقليل لا الفتح.

وقال في سوق العروس في الإسناد لورش:

الأزرق عن ورش..... طريق النحاس التجيبي عن الأزرق عنه:

قرأت على أبي الفضل الرازي، وقرأ على أبي محمد الحسن بن محمد بن يحيى بن الفحام، وقرأ على أبي نصر سلامة بن الحسن الموصلية، وقرأ على أبي الحسن إسماعيل بن عبد الله النحاس التجيبي، وقرأ على أبي يعقوب الأزرق، وقرأ على ورش اهـ.

فذكر الإسناد المذكور في النشر لكن عزا له التقليل فقال:

ويلطف ورش غير الأصبهاني الإمامة في **عامة ما كانت الإمامة** فيه نحو: ﴿شاء﴾، و﴿جاء﴾، و﴿رأى﴾ وبابه و﴿الحراب﴾، و﴿الميراث﴾، و﴿فراشا﴾ و﴿إسرافنا﴾ و﴿ثمرات﴾ في الجر، و﴿بشيراً ونذيراً﴾ وأماهما في الوقف (٣٠).

فاتضح مما سبق أن هذا التحرير في التنقيح فيه خروج عن مبحث الطرق إما:

● باختلاف الإسناد عن ورش فهو من تلخيص أبي معشر من طريق **يونس بن عبد الأعلى**، وليس من طريق الأزرق.

● وإما بذكر فتح ذوات الياء من طريق أبي معشر، وليس له في التلخيص ولا في الجامع إلا التقليل.

فيكون ترقيق الرأ في حرف "الإشراق" ليس مروياً بالإسناد (٣١) الذي في التلخيص ولا الذي في الجامع؛ ولم أجد كلمة "الإشراق" منصوفاً عليها في كليهما، فيكون هذا الحرف من طريق مجهول، ولعله اختياراً من ابن الجزري.

وقد قال المتولي في الروض النصير في مسألة ترقيق باب ذكرًا على توسط البدل:

وأما تحرير هذه المسألة من طريق الشاطبية فكما ذكرنا، وهذا هو المشهور وتفرغنا عليه، ولكني لا أدري (٣٢) من أين ذلك؛ لأنَّ طُرُق الشاطبي التي زأها **على التيسير مجهولة** وهذا أمر متوقف على معرفتها، ولم يُرر أحد ممن قال بذلك شيئاً منها (٣٣).

ومن المعلوم أن زيادات الشاطبية على التيسير قرأ بها أئمة القراءات لمئات الأعوام في المشرق والمغرب؛ وذلك لأن القراءة بالشاطبية متلقاة بالقبول، وكذلك القراءة بالطيبة متلقاة بالقبول.

(٣٠) سوق العروس (٣٦٩).

(٣١) لم يصرح ابن الجزري بأخذ هذا الإسناد من كتاب معين.

(٣٢) في الأهرية "أرى".

(٣٣) الروض (٤٥)، ومن اللطيف أن الشيخ المتولي — رحمه الله تعالى — يقبل زيادات الشاطبية على التيسير، وإن كانت **أسانيداً مجهولة**، ولا يقبل القراءة بالغنة للأزرق من الطيبة، وقد قرأ بها على شيوخه، وأقصى ما يقال فيها إنها زيادة على أصول النشر — التي وصلت له وللإمام الإزميري — لأنها مجهولة الإسناد عنده وعند الإمام الأزميري، ومن هذا يتم التأكيد مرة أخرى على أهمية دراسة أصول الفقه.

١٠. خروج أصحاب التنقيح عن مبحث الطرق

في باب تفخيم المنون المنسوب وصلًا للأزرق

قال في تنقيح فتح الكريم:

٧٨	ورقق ذوات النصب كلا وفخمن	وفخم كذكرا غير صهرا وأسجلا
٧٩	وفخم كذكرا ليس صهرا وغيره	ففي الوقف رققه وفخمه موصلا
٨٠	ومع ذا امددن وافتح ودع قصر لينه	كسكت ودع ترقيق صهرا مقللا
٨١	ومع ثان اسكت ثان الهمزتين سه	هل اقصر سوى شئ فوسطه قللا
٨٢	بمد لهمز وافتح اقصر وأشبعن	بتوسيط كل قيل مع فتح اعمالا

قال فضيلة الشيخ أحمد الزيات - رحمه الله تعالى - في شرح التنقيح (٧٦):

ش: للأزرق في الرءاءات المنصوبة المنونة خمسة مذاهب:

الأول: الترقيق مطلقًا.

الثاني: التفخيم مطلقًا. اهـ

وقال في النشر (٢ / ٩٤):

(فالأصل المطرد) أن يقع شيء من الأقسام المذكورة منوناً فذهب بعضهم إلى عدم استثنائه مطلقاً على أي وزن كان وسواء كان بعد كسرة مجاورة أو مفصولة بساكن صحيح مظهر أو مدغم أو بعد ياء ساكنة. فالذي بعد كسرة مجاورة ثمانية عشر حرفاً وهي (شاكراً، وسامراً، وصابراً، وناصراً، وحاضراً، وطاهراً، وغافراً، وطائراً، وفاجراً، ومدبراً، ومبصراً، ومهاجراً، ومغبراً، ومبشراً، ومنتصراً، ومقتدراً، وخضراً، وعاقراً) والمفصول بساكن صحيح مظهر ومدغم ثمانية أحرف وهي (ذكراً، وستراً، ووزراً، وأمراً، وحجراً، وصهراً، ومستقراً، وسراً) والذي بعد ياء ساكنة فتأتي الياء حرف لين وحرف مد ولين فبعد حرف لين في ثلاثة أحرف وهي (خيراً، وطيراً، وسيراً) وبعد حرف المد واللين منه ما يكون على وزن فعيلاً وجملته اثنان وعشرون حرفاً وهي (قديراً، وخبيراً، وبصيراً، وكبيراً، وكثيراً، وبشيراً، ونذيراً، وصغيراً، ووزيراً، وعسيراً، وحريراً، وأسيراً). ومنه ما يكون على غير ذلك الوزن وجملته ثلاثة عشر حرفاً وهي (تقديراً، وتطهيراً، وتكبيراً، وتبذيراً، وتدميراً، وتتبيراً، وتفسيراً، وقواريراً، وقمطيراً، وزمهيراً، ومنيراً، ومستطيراً) فرققوا ذلك كله في الحالين وأجروه مجرى غيره من المرقق. وهذا مذهب أبي طاهر بن خلف صاحب العنوان وشيخه عبد الجبار صاحب المجتبى وأبي الحسن بن غلبون صاحب التذكرة وأبي معشر الطبري صاحب التلخيص وغيرهم. وهو أحد الوجهين في الكافي وبه قرأ الداني

على شيخه أبي الحسن وهو القياس. وذهب آخرون إلى استثناء ذلك كله وتفخيمه من أجل التنوين الذي لحقه ولم يستثنوا من ذلك شيئاً وهو مذهب أبي طاهر ابن هاشم وأبي الطيب عبد المنعم بن عبيد الله وأبي القاسم الهذلي وغيرهم وحكاه الداني عن أبي طاهر وعبد المنعم وجماعة اهـ.

فنسب مذهب التفخيم مطلقاً أي وصلاً ووقفاً لهذين العالمين ولم ينسبها لكتبهما.

لكن قال في إرشاد أبي الطيب (٤٤٨):

وأما ما جاء على وزن: (فَعِيل) ولام الفعل راء، نحو قوله - تعالى -: ﴿سَعِيرًا﴾، و﴿نَصِيرًا﴾، و﴿خَيْرًا﴾، و﴿بَشِيرًا﴾، و﴿نَذِيرًا﴾، و﴿كَبِيرًا﴾، و﴿نَفِيرًا﴾، وما كان مثله؛ فالقراء كلهم مجمعون على الفتح في وصلهم ووقفهم حيث وقع هذا الباب، إلا ورشاً عن نافع وحده فإنه يوافقهم في الوصل، ويخالفهم في الوقف، فيقف به بين اللفظين، وأما في الوصل فلا سبيل إلى ترقيق الرّاء من أجل التنوين، وهذا مثل قوله - تعالى -: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرى ظَاهِرَةً﴾؛ لا خلاف بين القراء في الوصل من أجل التقاء الساكنين، فإذا وقفوا وقف ورش عن نافع بين اللفظين.

.....

واعلم وفقنا الله وإياك لما يرضيه أن الرّاء تأتي على ثلاث حركات: على الفتح، والضم، والكسر، وتأتي ساكنة أيضاً، فالاختلاف بين ورش عن نافع وبين القراء إنما هو في المفتوحة لا غير، وسواء وقعت في اسم أو فعل، نحو: ﴿الْحَيَرَاتِ﴾، و(الميراث)، و﴿الْمَحْرَابِ﴾، و﴿سَرَاجًا﴾، و﴿إِخْرَاجَ﴾، و﴿حَيْرَانَ﴾، وما كان مثله إذا كان قبل الرّاء كسرة أو ياء ساكنة.

فورش وحده قرأ هذا الباب بترقيق الرّاء بين اللفظين.

وقرأ الباقيون وقالون عن نافع بالفتح في هذا الباب وما شاكله حيث وقع.

.....

وقد جاء في بعض المواضع فتح الرّاء وقبلها كسرة أو ياء ساكنة نحو: ﴿الْمُعْصِرَاتِ﴾، و﴿فَالْمُغِيرَاتِ﴾.

فورش عن نافع قرأ فيهما بترقيق الرّاء بين اللفظين حيث وقع.

وقرأهما الباقيون وقالون عن نافع بالتفخيم فيهما وما كان مثلهما حيث وقع.

.....

وأما ما كان على وزن: (فَاعِلَات)، نحو: ﴿قَاصِرَاتُ﴾، ﴿وَالذَّاكِرَاتِ﴾، وكذلك (مُفَعَّلَات) نحو: ﴿مُبَشِّرَاتٍ﴾، و﴿مُدَبِّرَاتٍ﴾، وما كان مثل هذين الفصلين.

فورش عن نافع يقرأ بين اللفظين فيهما وما شاكلهما حيث وقع.

والباقون وقالون عن نافع يقرؤون بالفتح حيث وقعا.

.....

وهذا فصلٌ تفرد به ورشٌ عن نافع في المفتوحة دون غيرها من الحركات والسكون، لم يوافقه عليها أحدٌ، ثم وافق الجماعة من القرّاء على ما سواها اهـ.

فالمنون المنصوب في إرشاد أبي الطيب ما كان على وزن فعيل ولام الكلمة راء، وليس كل منون منصوب، ويرقق في الوقف فقط.

وقال في الكامل (٩٤):

وهكذا تفخم الراء المتوسطة إذا لم تكن ممّا يمال نحو (الخيرات وحيران)، إلّا ما يُحكى عن ورش من طريق الأزرق، وهكذا كله مضى في الخلاف، وحكى عن الأهوازي زيادة تغليظ في (أظلم)، و (الطلاق)، و (صلصال)، وحكى البخاري تغليظ (ثالث ثلاثة) وليس بمختار ترقيقه وهكذا تفخم الراء المتوسطة إذا لم تكن ممّا يمال نحو "الخيرات وحيران"، إلّا ما يُحكى عن ورش من طريق الأزرق، وهكذا كله مضى في الخلاف، وحكى عن الأهوازي زيادة تغليظ في "أظلم"، و"الطلاق"، و"صلصال".

وقال كذلك في الكامل (٣٢٧):

وكان ورش يلطف الإمالة من طريق الأزرق، وداود في "جاء، وشاء"، وما جاز فيه الإمالة، و "رأى الشمس"، و"تراءى الجمعان"، و"نأى بجانبه"، و"حتى نرى الله"، و"الحراب"، و"الخيرات"، و"حيران"، و"إخراجهم"، و"مراء"، و"إسرافاً وبداراً"، زاد ابن سفيان طريق الأهوازي "خبيراً"، "نصييراً"، "قديراً" وأخواتها في الوقف، وفخم الأهوازي اللام في "الصلاة"، و"الطلاق"، و"الظلام"، و"صلصال" إذا كانت مفتوحة، ورقق غيرها اهـ.

فالمنون المنصوب في الكامل في رواية ابن سفيان هو ما كان على وزن فعيل ولام الكلمة راء، وليس كل منون منصوب، ويرقق في الوقف فقط.

فإن قلت: لكن نسبه في النشر لأبي الطيب والهدلي.

فالرد هو ما ذكرته سابقاً أنه نسبه لهذين العالمين وليس للإرشاد ولا للكامل.

ومصادر نقله تشمل ما نقله عنهما علماء آخرون كما ذكر ذلك عن الداني في المسألة المذكورة، وقد يكون من طرق أدائية.

لكن أصحاب التنقيح ينسبون هذا لكتب هؤلاء العلماء دون دليل، ومن المعلوم أن الإرشاد والكامل لم يكونا عند الإمام الأزميري ولا الإمام المتولي.

ثم يبنون تحريراتهم على ما في هذه الكتب وفي الغالب دون استيعاب لما في هذه الكتب.

فتفخيم الرءاءات المنونة المنصوبة وصلاً ليست في كتب مبحث الطرق، ويترتب على ذلك:

- أن أصحاب التنقيح يخرجون عن مبحث الطرق ويطالبون غيرهم ألا يفعلوا ذلك.
- أن التحريرات المبنية على نسبة هذا التفخيم لهذين الكتابين يجب حذفها من تنقيح فتح الكريم.
- أن قولي: إن هذه التحريرات كثيرة الأخطاء ينبغي أخذه في الحسبان عندما تقرر هذه التحريرات على طلابك، وتعلمهم أن هذا هو التحقيق، وأن هذه التحريرات هي نهاية التحريرات.

١١. الأخذ بإمالة لفظ "الكافرين" للمطوعي

وإيجاب الغنة عليه

قال الإمام الأزميري - رحمه الله تعالى - في بدائع البرهان (٣٤):

قوله تعالى: (سورة البقرة ١٩)

* ﴿وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ *

فيه لابن ذكوان سبعة أوجه:

(١) الفتح في (الكافرين) مع التوسط في المنفصل، والفتح في (أبصارهم) والتحقيق في الساكن قبل الهمز للجمهور عن الأخفش وللمطوعي عن الصوري من المبهج والمصباح، ولابن ذكوان من جامع البيان ولم يكن طريق المطوعي فيه، بل الأخفش والرملي فقط.

(٢) كذلك لكن مع السكت للعلوي عن النقاش من غاية أبي العلاء، وللجيني عن ابن الأخرم من الكامل، ولابن الأخرم والمطوعي من المبهج.

(٣) كذلك لكن مع الإمالة في (أبصارهم) مع عدم السكت للصوري من تلخيص أبي معشر وللرملي عن الصوري من المبهج والروضة والمستنير وجامع الفارسي وإرشاد أبي العز على ما وجدنا في هذه الكتب، وكذا من المصباح على ما وجدنا فيه لكن عن الرملي ليس من طريق الطيبة.

(٤) كذلك لكن مع السكت للرملي عن الصوري من المبهج.

(٥) الفتح في (الكافرين) و(أبصارهم) مع الطول وعدم السكت للحمامي عن النقاش عن الأخفش من المستنير وكفاية أبي العز وللنقاش من المصباح على ما وجدنا فيه، وللنقاش عن الأخفش سوى العلوي عنه من إرشاد أبي العز.

(٦) كذلك لكن مع السكت للعلوي عن النقاش من الإرشاد.

(٧) الإمالة في (الكافرين) و (أبصارهم) مع التوسط وعدم السكت للصوري من **الكامل** وللرملي عنه من غاية أبي العلاء وكفاية أبي العز.

(٣٤) في بدائع البرهان (ص ٣٨).

ويختص وجه الطول بوجه الفتح فيهما، وأما الطول للحمامي عن النقاش عن الأخفش من التذكار فليس من طريق الطيبة.

(تنبيه) : لم يذكر في النشر إلا الإمالة للصوري والفتح للأخفش فيهما معا ، والأولى تفصيله كما ذكرنا اهـ.

وقال الإمام المتولي _ رحمه الله تعالى _ في الروض النضير :

٦٦ - وفي كَافِرِينَ افْتَحَ وَذَا الرَّاءِ مَيَّلاً
 ٦٧ - وَأَضْجَعُهُمَا أَيْضًا لِصُورِيَّهِمْ وَذَا
 ٦٨ - بِفَتْحِهِمَا أَيْضًا بِذَا اخْتَصَّ سَكْتُهُ
 عَلَى تَرَكَ سَكْتٍ ثُمَّ مُطَوَّعِي تَلَا
 فِي النَّشْرِ مَا الصُّورِيُّ إِلَّا مُمَيَّلاً

واختُلِفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فِي (الكافرين) فِي الْأَلْفَاتِ الَّتِي قَبْلَ الرَّاءِ وَبَعْدَهَا فَلَهُ فِيهِمَا عَلَى مَا حَرَّرَهُ الْأَزْمِيرِيُّ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ:

الأول: الفَتْحُ فِي (كافرين) مَعَ إِمَالَةٍ ذِي الرَّاءِ لِلْجُمْهُورِ عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ، وَلِلْمُطَوَّعِيِّ عَنْهُ مِنْ تَلْخِيصِ أَبِي مَعْشَرٍ.

والثاني: إِمَالَتُهُمَا لِلصُّورِيِّ مِنَ الْكَامِلِ، وَلِلرَّمْلِيِّ عَنْهُ مِنْ غَايَةِ أَبِي الْعَلَاءِ، وَكَفَايَةِ أَبِي الْعَرِ.

والثالث: الفَتْحُ فِيهِمَا لِلْمُطَوَّعِيِّ مِنَ الْمُبْهَجِ، وَالْمُصْبَاحِ، وَهِيَ طَرِيقُ الْأَخْفَشِ.

وَيَخْتَصُّ السَّكْتَ لِلرَّمْلِيِّ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ وَلِلْمُطَوَّعِيِّ بِالْأَخِيرِ، لِأَنَّ السَّكْتَ لهُمَا مِنَ الْمُبْهَجِ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي النَّشْرِ إِلَّا إِمَالَةَ لِلصُّورِيِّ وَالْفَتْحَ لِلأَخْفَشِ فِيهِمَا مَعًا وَالْأَوَّلَى تَفْصِيلُهُ كَمَا ذَكَرْنَا قَالَهُ الْأَزْمِيرِيُّ اهـ.

وقال أصحاب التنقيح:

وفي الكافرين افتح وذا الراء ميلا
 على ترك سكت ثم مطوعي تلا
 وأضجعهما أيضا لصوريهم وذا
 بفتحهما أيضا بذا اختص سكته
 ودع غنة الصوري بالأول مسجلا

لمطوعي عَنِ عَلَى الثَّانِي غِنَا اهـ

فأثبت هؤلاء الفضلاء إمالة لفظ "الكافرين" للمطوعي على أنه من الكامل؛ وعليه أوجب في التنقيح غنة اللام والراء على هذا الوجه.

لكن قال في الكامل:

وقوله الكافرين أماله أبو عمرو واليزيدي وعباس في اختياريهما وأبو سليمان عن نافع ومحمد في الأول وابن ميمون عن حمزة والنحاس^(٣٥) عن ورش وأبو عمرو وقتيبة ونصير وفورك ويحيى وعدي عن الكسائي وورش^(٣٦) عن يعقوب سواء كان في محل نصب والجر.

وافق الجوهرى عن أبي عمر عن الكسائي وابن كامل وبكار عن أبي حمدون وأبو زيد عن أبي عمرو وابن الجلاء عن نصير في محل الجر وزيد عن يعقوب، وافق روح بن قرة وابن عبد المؤمن وأبو الفتح النحوي عن يعقوب في "من قوم كافرين" في النمل اهـ.

فليس في الكامل إمالة لفظ "الكافرين" للصوري.

وهذا مما يبين أثر نقص أصول النشر على تحريرات الإمامين الإزميري والمتولي ومن مضى على درجتهما كما وضحت ذلك في كتاب (نقد منهج الإمامين) وكتاب (أثر نقص أصول النشر) على التحريات.

وكما ذكرت سابقاً فإن تحريرات تنقيح فتح الكريم هي تحريرات (العلم الناقص)؛ لنقص أصول النشر عندهم ولاضطرابهم في قواعدهم، مثل الاضطراب في المسألة التي معنا حيث يجيزون للشاطبي الخروج عن طرق التيسير اختياراً في أكثر من مئة مسألة، ثم يأتون في مسألة الغنة للأزرق فلا يكتفون باختيارهم عدم الأخذ بها، بل يتجاوزون ذلك لإجبار غيرهم على ذلك.

١٢. خروج أصحاب التنقيح عن مبحث الطرق

في مسألة إسكان هاء يرضه لهشام

وقد ذكرت فيما سبق من المقالات خروجهم عن مبحث الطرق في الأوجه التالية:

١. الإدغام الكبير العام ليعقوب من المصباح.
٢. الإدغام الكبير العام لروح عن يعقوب من الكامل وتجويزهم البسملة والتوسط على الإدغام الكبير.
٣. إثبات مد التعظيم لكل أصحاب القصر من الكامل.
٤. مد لا التي للتبرئة لخلاّد وكذلك لخلف على سكت على الموصول.

(٣٥) لعله النحاس.

(٣٦) الصواب ورويس.

٥. السكت على المد المنفصل لحمزة.
٦. إبقاء صفة الاستعلاء في القاف في قوله تعالى "ألم نخلقكم" للسوسي وغيره.
٧. إمالة حرف "الناس" من كتاب الكامل.
٨. إمالة حرف "حمارك والحمار" للنقاش على الإشباع.
٩. إمالة حرف "الناس" من كتاب الكامل.
١٠. ترقيق الراء في حرف "الإشراق" من طريق أبي معشر.
١١. تفخيم المنون المنصوب للأزرق وصلاً.
- فهذه أربع عشرة مسألة باحتساب أربع مسائل في كلمة "نخلقكم".
١٢. ومن هذا خروجهم في هذه المسألة التي معنا.

مسألة إسكان هاء يرضه هشام

قال في النشر:

وأما هشام فروى عنه الإسكان صاحب التيسير من قراءته على أبي الفتح وظاهره أن يكون من طريق ابن عبدان وتبعه في ذلك الشاطبي. وقد كشفته من جامع البيان فوجدته قد نص على أنه من قراءته على أبي الفتح عن عبد الباقي بن الحسن الخرساني عن أبي الحسن بن خلیع عن مسلم بن عبيد الله بن محمد عن أبيه عن الحلواني وليس عبيد الله بن محمد من طرق التيسير ولا الشاطبية.

وقد قال الداني أن عبيد الله بن محمد لا يدري من هو وتتبع رواية الإسكان عن هشام فلم أجدها في غير ما ذكرت سوى ما رواه الهذلي عن زيد وجعفر بن محمد البلخي عن الحلواني وما رواه الأهوازي عن عبيد الله بن محمد عن هشام. وذكره في مفردة ابن عامر عن الأخفش وعن هبة الله، والداجوني عن هشام وتبعه على ذلك الطبري في جامعه وكذا ذكره أبو الكرم في هاء الكناية من المصباح عن الأخفش عنه ولم يذكره له عند ذكره في الزمر. وليس ذلك كله من طرقنا. وفي ثبوته عن الداجوني عندي نظر. ولولا شهرته عن هشام وصحته في نفس الأمر لم نذكره. وروى الاختلاس سائر الرواة واتفق عليه أئمة الأمصار في سائر مؤلفاتهم والله تعالى أعلم اهـ.

قال في الروض النضير:

٣١٦- وَلَيْسَ لَهُ قَصْرٌ عَلَى سَكْتٍ غَيْرِهِ مِنَ النَّشْرِ لَمْ يُسْكَنْ هِشَامٌ فَحَصَلَا وَأَمَّا الْإِسْكَانُ عَنْ هِشَامٍ فَصَحَّ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ النَّشْرِ اهـ.

وقال في التنقيح:

ويرضه لصور اقصر وعن أخفش كلاً وإن يسكت النقاش أو مد يختلس كذا الثان إن يسكت بما كان موصلاً وليس له قصر على سكت غيره من النشر لم يسكن هشام فحصل
وقال الشيخ أحمد الزيات _ رحمه الله تعالى _ في شرح التنقيح (١٣٣):

وقوله من النشر لم يسكن هشام، أي الإسكان الوارد له في الطيبة ليس من طريق النشر اهـ.

وقال فضيلة الشيخ تميم الزعبي في شرح التنقيح:

٢٠٨..... مِنْ النَّشْرِ لَمْ يُسْكَنْ هِشَامٌ فَحَصَلَا

أي أن إسكان (يرضه) الوارد لهشام في الطيبة من قوله: (يرضه يفي والخلف لا) ليس من طرق النشر.

وإليك تحقيق هذه المسألة - وفقني الله وإياك لمرضاته -:

قال في النشر:

فذكر النقل السابق من النشر، ثم قال:

قلت: ووجه الإسكان مقروء به من طريق الحرز، فنأخذ به من الطيبة من باب أولى.

قال الإزميري في "البدائع" (٣٧):

"وإن لم يكن الإسكان من طريقيهما (أي: الشاطبية واليسير) لكن نأخذ به لشهرته كما في النشر".

وقال السيد هاشم في حصن القاري:

"لهشام له القصر والإسكان، إلا أن الإسكان ليس من طرق الكتاب، لكن مقروء، به كما نص عليه في النشر".

وقال الخليجي:

"الخلاف لهشام بالقصر أي بالضم من غير صلة، والإسكان، مذكور في الحرز، ولكن المنصوري نبه في شواهده

على أن الإسكان ليس من طريق الشاطبية، ولكن قرأنا بالوجهين من طريقها."

قال المنصوري:

يرضه للحلواني سكنٌ وأقصر ومن طريق الحرز إسكان عري

ولم يتعرض الشيخ الضباع ولا صاحب الكنز ولا الشيخ محمد جابر إلى منع الإسكان من الشاطبية، والله تعالى

أعلم اهـ.

وفي هذا فائدتان هامتان:

• توضيح جواز الخروج عن مبحث الطرق في النشر، وتبيين أن ذلك مذهب العديد من الأئمة.

• توضيح سبب ذلك وهو أن هذا وجه من الشاطبية.

وهذا مقتضاه جواز الأخذ بما في الشاطبية من أوجه وإن كانت مجهولة الأسانيد، وهو ما قرره المتولي في الروض

في قوله (صفحة ٤٥):

(٣٧) في بدائع البرهان (ص ٣٣٣).

وَأَمَّا تَحْرِيرَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِطِيَةِ فَكَمَا ذَكَرْنَا، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ وَتَفْرِيعُنَا عَلَيْهِ، وَلَكِنِّي لَا أَدْرِي مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ؟ لِأَنَّ طَرِيقَ الشَّاطِطِيَةِ الَّتِي زَادَهَا عَلَى التَّيْسِيرِ مَجْهُولَةٌ وَهَذَا أَمْرٌ مُتَوَقَّفٌ عَلَى مَعْرِفَتِهَا، وَلَمْ يُبَيِّنْ أَحَدٌ مِمَّنْ قَالَ بِذَلِكَ شَيْئًا مِنْهَا أِه.

وهذا هو ما عليه القراء عامة (أي: الأخذ بأوجه الشاطبية مما زاده على التيسير وإن لم تُعلم أسانيدُها تفصيلاً). وهذا معناه الأخذ بأكثر من مئة وجه كما وضحت ذلك في آخر كتاب تقريب الشاطبية لا نعلم أسانيدُها تفصيلاً.

فهم يميزون الأخذ بأكثر من مئة وجه لا يعلمون أسانيدُها، ومع ذلك يريدون أن يجبروا القراء على ترك وجه واحد من الطيبة هو الغنة للأزرق.

وهذا شيء ظريف للغاية.

فهذا النقل عن فضيلة الشيخ تميم الزعبي هو مسك الختام وختام المسك؛ فهو شيخ فضيلة الأستاذ الدكتور أحمد الرويثي، وهذا كاف في أن يقتدي به في جواز الخروج عن طرق الكتب اختياريًا، والله الهادي إلى سواء السبيل. وقد ذكرت فيما سبق من المقالات خروجهم عن مبحث الطرق في خمسة عشر مثالًا منها ٤ أمثلة في حرف نخلقكم:

وإذا أتاح الله تعالى الفرصة لي أو لطلابي في بحث بعنوان (نقد تنقيح فتح الكريم) فأرجو أن أستوعب كل المسائل التي فيها خروج عن مبحث الطرق في تنقيح فتح الكريم وهو الذي يمنعون منه غيرهم بدعوى التحقيق.

ولذلك فالصواب ترك قاعدة منع الخروج عن طرق الكتب، واستبدالها بالقاعدة التالية:

إذا خرج الراوي أو صاحب الكتاب عن طريقه باختيارٍ مستوفٍ شروط الاختيار، وتُلقِي اختياره بالقبول، فيقرأ به.

فالخروج عن الطرق اختياريًا هو ما مضى عليه القراء منذ بدء علم القراءات، فقبلوا اختيار نافع والكسائي وخلف العاشر^(٣٨)، وقرأ بها المسلمون في صلواتهم ومساجدهم وتعلموها وعلموها.

وذكرت كلام ابن الجزري:

(٣٨) التفرقة بين القراءات والروايات والطرق في مسألة الاختيار قول حادث، ومن أقوى الأدلة على حدوثه اختيار الإمام المتولي للتقليل على قصر البدل للأزرق، وأخذ به كثير من القراء.

"وأما ما لم يكن كذلك فإننا نفرق فيه بين مقام الرواية وغيرها ، فإن قرأ بذلك على سبيل الرواية فإنه لا يجوز أيضاً من حيث إنه كذب في الرواية وتخليط على أهل الدراية ، وإن لم يكن على سبيل النقل بل على سبيل القراءة والتلاوة فإنه جائز صحيح وقبول لا منع منه ولا حظر وإن كنا نعييه على أئمة القراءات العارفين باختلاف الروايات من وجه تساوي العلماء بالعوام لا من وجه أن ذلك مكروه أو حرام ، إذ كل من عند الله نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين تخفيفاً عن الأمة ، وتحويلاً على أهل هذه الملة ، فلو أوجبنا عليهم قراءة كل رواية على حدة لشق عليهم تمييز القراءة الواحدة وانعكس المقصود من التخفيف وعاد بالسهولة إلى التكليف ، وقد رويناه في المعجم الكبير للطبراني بسند صحيح عن إبراهيم النخعي قال: قال عبد الله بن مسعود (ليس الخطأ أن يقرأ بعضه في بعض ولكن أن يلحقوا به ما ليس منه " اهـ.

ودليله قوله _ صلى الله عليه وسلم _:

"فأما حرف قرؤوا عليه فقد أصابوا".

ولذلك أحب أن أسمى هذه التحريات المتأخرة (تحريات العلم الناقص)؛ لأنها:

• بنيت على جهل ما في عدة كتب لعدم توفرها لديهم.

• وللاضطراب في التقعيد.

مثل الاضطراب في المسألة التي معنا حيث يجيزون للشاطبي الخروج عن طرق التيسير اختياراً في أكثر من مئة مسألة، ثم يأتون في مسألة الغنة للأزرق فلا يكتفون باختيارهم عدم الأخذ بها، بل يتجاوزون ذلك لإجبار غيرهم على ذلك.

وينبغي لمن أزم بعض طلابه بهذه التحريات خاصة إذا كان أستاذاً في الجامعة، أن ينبه هؤلاء الطلاب على أنه أوقعهم في خلط الطرق والتركيب - على قواعد أصحاب التنقيح - وأن ينصحهم بترك الإلزام بهذه التحريات، وأن يرسل لهم بذلك لو كانوا في بلاد بعيدة، وأنه لا حرج أن يقرؤوا بها على سبيل الجواز لا على سبيل الوجوب أو التحقيق المدعى.

فإنَّ فعلَ ذلك من الأمانة العلمية لمنع التركيب والخلط - على قواعدهم -.

وأكرر أنه ليس الغرض منع القراءة بهذه التحريات؛ لأنها اختيار جائز كغيره مما اختاره القراء من القراءات والتحريات التي اجتمع فيها شرطان كما ذكر في النشر (١٨/١) هما:

• عدم الخطأ اللغوي.

- نسبة القراءة والرواية (الاختيار) لمن قال بها.

وإنما الغرض التنبيه على خطأ إجبار بعض المحررين غيرهم على ما قرروه^(٣٩)، وزعم بعضهم أن تحريراتهم هي نهاية التحريات.

خلاصة البحث:

- أصحاب تنقيح فتح الكريم يخرجون عن مبحث الطرق في النشر.
- هذا الخروج قد يكون عمداً كما في مسألة مد التبرئة، والسكت على الساكن الموصول على وجه السكت على المد المنفصل لحمزة، وإبقاء صفة الاستعلاء في حرف "نخلقكم"، وإسكان الهاء في حرف "يرضه" لهشام فهذه سبع مسائل.
- وقد يكون هذا الخروج عن عدم انتباه كما في مسألة الإدغام العام ليعقوب من المصباح، وإمالة حرف الحمار للنقاش على الطول، وترقيق حرف الإشراق للأزرق، فهذه ثلاث مسائل.
- وقد يكون عن عدم علمهم بما في الكتب التي لم تصل إليهم كما في مسألة الإدغام العام ليعقوب من الكامل، ومد التعظيم لكل القراء من الكامل، وإمالة حرف الكافرين للمطوعي من الكامل، وإمالة حرف الناس للدوري من الكامل، وتفخيم المنون المنصوب وصلاً للأزرق من إرشاد أبي الطيب والكامل، فهذه خمس مسائل.
- فمجموع ما جمعته خمسة عشر مسألة، وإذا أذن الله تعالى سأقوم أنا أو غيري باستيعاب هذه المسائل.
- هذه المسائل هي ما قد أجمعوا على الأخذ به، ويزيد على ذلك الإمام الإزميري بعض المسائل، وقد يخالفه من بعده.

(٣٩) مثل حرص فضيلة الشيخ المتولي -رحمه الله تعالى- على إجبار القراء على ترك الغنة في الراء واللام من طريق الأزرق، وهو ما يحرص عليه بعض المعاصرين.

- الظاهر أنهم يميزون خروج الشاطبي عن طرق التيسير في أكثر ما خرج فيه الشاطبي عن طريقه التي هي مجهولة كما نص الإمام المتولي، ولم أجد نقلاً عنهم بمنع هذه الأوجه جملة وتفصيلاً.
- أنهم يمنعون غيرهم من هذا الخروج أحياناً، وقد يكون هذا بشدة وجزم كما في وجه غنة اللام والراء للأزرق.
- أنهم لا يتأملون في لازم هذا المنع الشديد والجزم، وهذا اللازم هو أنه يجب عليهم أن يقرؤا أن هذه الغنة التي قرئ بها من زمن ابن الجزري إلى وقتنا الحالي تعني أن القرآن قد قرئ **غير محرر** طوال هذه الفترة، وكلمة "غير محرر" هي عبارتهم للهروب من أن القرآن قد قرئ **بما لا ينبغي** أن يقرأ به وبما لا يقرونه طوال هذه الفترة.
- أن مذهبهم هذا يخالف ما نص عليه ابن الجزري في قوله: "وشبهه مما يركب بما لا تجيزه العربية ولا يصح في اللغة، وأما ما لم يكن كذلك فإننا نفرق فيه بين مقام الرواية وغيرها، فإن قرأ بذلك على سبيل الرواية فإنه لا يجوز أيضاً؛ من حيث إنه كذب في الرواية وتحليل على أهل الدراية، وإن لم يكن على سبيل النقل والرواية بل على سبيل القراءة والتلاوة فإنه جائز صحيح مقبول لا منع منه ولا حظر، وإن كنا نعييه على أئمة القراءات العارفين باختلاف الروايات من وجه تساوى العلماء بالعوام، لا من وجه أن ذلك مكروه أو حرام؛ إذ كل من عند الله، نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين تخفيفاً عن الأمة، وتحويلاً على أهل هذه الملة، فلو أوجبنا عليهم قراءة كل رواية على حدة لشق عليهم تمييز القراءة الواحدة، وانعكس المقصود من التخفيف، وعاد الأمر بالسهولة إلى التكليف، وقد رويناه في المعجم الكبير للطبراني بسند صحيح (٤٠) عن إبراهيم النخعي قال: قال عبد الله بن مسعود: «ليس الخطأ أن يقرأ بعضه في بعض، ولكن الخطأ أن يلحقوا به ما ليس منه» (٤١) اهـ.
- **وأكرر أنه ليس الغرض** منع القراءة بهذه التحريرات؛ لأنها اختيار جائز كغيره مما اختاره القراء من القراءات والتحريرات التي اجتمع فيها شرطان كما سبق ذكره في النشر (١٨/١) هما:

(٤٠) صححه الإمام ابن الجزري مع أن إبراهيم لم يسمعه من ابن مسعود -رضي الله عنه وأرضاه- لما ذكره الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (١٥٥/١): وقال الأعمش: قلت لإبراهيم: أسند لي عن ابن مسعود. فقال إبراهيم: إذا حدثكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله فهو عن غير واحد عن عبد الله.

(٤١) النشر (١٨/١) (١٩٠).

● عدم الخطأ اللغوي.

● نسبة القراءة والرواية (الاختيار) لمن قال بها.

وإنما الغرض التنبيه على خطأ إجبار بعض المحررين غيرهم على ما قرروه ، وزعم بعضهم أن تحريراتهم هي نهاية التحريات.

وصلى الله وسلم على حبيبنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

الفهرس

م	اسم البحث	رقم الصفحة
١	كلمة مدير الأكاديمية	٧
٢	كلمة رئيس الندوة	٨
٣	التحريرات في القراءات في سياق النشر والطيبة لابن الجزري	٩
٤	الكلمات التي تقرأ بالياء والنون في فرش الطيبة	٤٧
٥	أثر تعدد القراءات القرآنية في تشكيل القاعدة النحوية	٦٩
٦	خروج أصحاب تنقيح فتح الكريم عن مبحث الطرق في النشر	٩٠
٧	منهج ابن سيده في القراءات من خلال كتابه المخصص	١٤٠
٨	الكلمات التي ورد فيها قراءتان في فرش الطيبة	١٨٧
٩	ترجيحات ظواهر الرسم في مصاحف التيسير	٤٨٤
١٠	قاعدة الإطلاق عند ابن الجزري في فرش الطيبة	٥١٨
١١	من التطبيقات النحوية في القراءات القرآنية	٥٥٧
١٢	ما لم يقيده ابن الجزري في فرش الطيبة واعتمد فيه على الشهرة	٦٣٥
١٣	من الظواهر اللغوية الفريدة في قراءة الإمام يعقوب	٦٤٤
١٤	فهرس الموضوعات	٦٤٨

الاطلاع على مناشط الأكاديمية

زوروا صفحة

<https://www.facebook.com/profile.php?id=100076309984905&mibextid=ZbWKwL>

تم بحمد الله

الناشر: أكاديمية فيض العلم



أكاديمية فيض العلم
FaithUlilm Academy